كتاب الفضائل

١٨٠- باب فضل قراءة القرآن

٩٩٨- عن أَبي أُمامَةَ (رضِيَ اللَّه عنْه) قال: سمِعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «**اقْرَؤُا القُرْآنَ ؛ فإنَّهُ يأْتي يَوْم القيامةِ شفيعًا لأصْحابِهِ**». رواه مسلم. [مسلم (٨٠٤)]

٩٩٩- وعَن النَّوَّاسِ بنِ سَمعانَ (رضِيَ اللَّه عنْه) قال: سمِعتُ رسول اللَّهِ ﷺ يقولُ: «**يُؤْتى يوْم القِيامةِ بالْقُرْآنِ وَأَهْلِهِ الذِين كانُوا يعْمَلُون بِهِ في الدُّنيا تَقدُمهُ سورةُ البقَرَةِ وَآل عِمرَانَ، تحَاجَّانِ عنْ صاحِبِهما**». رواه مسلم. [مسلم (٨٠٥)]

١٠٠٠- وعن عثمان بن عفانَ (رضِيَ اللَّه عنْه) قال: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**خيركُم مَنْ تَعلَّمَ القُرْآنَ وَعلَّمهُ**». رواه البخاري. [البخاري (٥٠٢٧)]

١٠٠١- وعن عائشة (رضِيَ اللَّه عنْها) قالتْ: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**الَّذِي يَقرَأُ القُرْآنَ وَهُو ماهِرٌ بِهِ معَ السَّفَرةِ الكرَامِ البررَةِ، والذي يقرَأُ القُرْآنَ ويتَتَعْتَعُ فِيهِ وَهُو عليهِ شَاقٌّ له أجْران**». متفقٌ عليه. [البخاري (٤٩٣٧)، مسلم (٧٩٨)]

١٠٠٢- وعن أَبي موسى الأشْعريِّ (رضِيَ اللَّه عنْه) قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ «**مثَلُ المؤمنِ الَّذِي يقْرأُ القرآنَ مثلُ الأُتْرُجَّةِ: ريحهَا طَيِّبٌ وطَعمُهَا حلْوٌ، ومثَلُ المؤمنِ الَّذي لا يَقْرَأُ القُرْآنَ كَمثَلِ التَّمرةِ: لا رِيح لهَا وطعْمُهَا حلْوٌ، ومثَلُ المُنَافِق الذي يَقْرَأُ القرْآنَ كَمثَلِ الرَّيحانَةِ: رِيحها طَيِّبٌ وطَعْمُهَا مرٌ، ومَثَلُ المُنَافِقِ الذي لا يَقْرَأُ القرآنَ كَمَثلِ الحَنظَلَةِ: لَيسَ لَها رِيحٌ وَطَعمُهَا مُرٌ**». متفقٌ عليه.

[البخاري (٥٤٢٧)، مسلم (٧٩٧)]

١٠٠٣- وعن عمرَ بن الخطابِ (رضِيَ اللَّه عنْه) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «**إنَّ اللَّه يرفَعُ بِهذَا الكتاب أقوامًا ويضَعُ به آخَرين**». رواه مسلم. [مسلم (٨١٧)]

١٠٠٤- وعنِ ابن عمر (رضِيَ اللَّه عنْهما) عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «**لا حسَدَ إلا في اثْنَتَين: رجُلٌ آتاهُ اللَّه القُرآنَ، فهوَ يقومُ بِهِ آناءَ اللَّيل وآناءَ النَّهارِ، وَرجُلٌ آتاهُ اللَّه مالا، فهُو يُنفقهُ آناءَ اللَّيلِ وَآناءَ النهارِ**». متفقٌ عليه. [البخاري (٥٠٢٥)، مسلم (٨١٥)]. والآناءُ: السَّاعاتُ.

(١٠٠٢) قوله: (**تعاهدوا القرآن**) أي حافظوا على قراءته وواظبوا على تلاوته. قوله: (**تفلتًا**) تخلصًا. قوله: (**فى عقلها**) جمع عقال، وهو حبل يشد به البعير في وسط الذراع.

(١٠٠٣) قوله: (**صاحب القرآن**) أي الحافظ لله عن ظهر قلب. قوله: (**إن عاهد عليها**) أي بالربط. قوله: (**وإن أطلقها**) أي بفك العقال.

١٠٠٥- وعنِ البراء بنِ عَازِبٍ (رضِيَ اللَّه عنْهما) قال: كَانَ رَجلٌ يَقْرَأُ سورةَ الكَهْفِ، وَعِنْدَه فَرسٌ مَربوطٌ بِشَطَنَيْنِ، فَتَغَشَّته سَحَابَةٌ، فَجَعَلَت تَدنو، وجعلَ فَرسُه ينْفِر مِنها، فَلَمَّا أَصبح أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ له ذلكَ فقال: «تِلكَ السَّكِينَةُ تَنَزَّلتْ للقُرآنِ». متفقٌ عليه. [البخارى (٥٠١١)، مسلم (٧٩٥)]

الشَّطَنُ: بفتحِ الشينِ المعجمةِ والطاء المهملة: الْحَبْلُ.

١٠٠٦- وعن ابن مسعودٍ (رضِيَ اللَّه عنْه) قالَ: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قرأَ حرفًا مِنْ كتاب اللَّهِ فلَهُ حسنَةٌ، والحسنَةُ بِعشرِ أَمثَالِهَا لا أَقول: الَمَ حَرفٌ، وَلكِن: أَلِفٌ حرفٌ، ولامٌ حرْفٌ، ومِيمٌ حرْفٌ». رواه الترمذي، وقال: حديث حسن صحيح. [الترمذى (٢٩١٠)]

١٠٠٧- وعنِ ابنِ عباسٍ (رضِيَ اللَّه عنْهما) قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الَّذي لَيس في جوْفِهِ شَيءٌ مِنَ القُرآنِ كالبيتِ الخَرِبِ». رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح. [الترمذى (٢٩١٣)، وضعفه الألباني]

١٠٠٨- وعن عبدِ اللَّهِ بنِ عَمْرو بن العاصِ (رضِيَ اللَّه عنْهما) عنِ النبيِّ ﷺ قال: «يُقَالُ لِصاحبِ الْقُرآنِ: اقْرأْ وَارْتَقِ وَرَتِّلْ كَما كُنتَ تُرَتِّلُ في الدُّنْيَا، فَإِنَّ منزِلَتَكَ عِند آخِرِ آيةٍ تَقْرَؤُهَا». رواه أبو داود، والتِرْمذي وقال: حديث حسن صحيح. [أبو داود (١٤٦٤)، الترمذى (٢٩١٤)]

١٨١- باب الأمر بتعهد القرآن والتحذير من تعريضه للنسيان

١٠٠٩- عَنْ أَبي مُوسَى عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «تَعاهَدُوا هذا الْقُرآنَ فَوَالَّذي نَفْسُ مُحمَّدٍ بِيدِهِ لَهُو أَشَدُّ تَفَلُّتًا مِنَ الإِبِلِ في عُقُلِها». متفق عليه. [البخارى (٥٠٣٣)، مسلم (٧٩١)]

١٠١٠- وعنِ ابْنِ عُمَرَ (رضِيَ اللَّه عنْهما) أَنَّ رسولَ اللَّه ﷺ قال: «إِنَّمَا مَثَلُ صاحِبِ الْقُرْآنِ كَمَثَلِ الإِبلِ الْمُعقَّلَةِ، إِنْ عَاهَد عَليها أَمْسَكَهَا، وإِنْ أَطْلَقَهَا، ذَهَبَتْ». متفقٌ عليه. [البخارى (٥٠٣١)، مسلم (٧٨٩)]

* * *

(١٠٠٥) قوله: (لقد أوتيت) أي أعطيت. قوله: (مزمارًا من مزامير آل داود) أي داود نفسه، فالآلُ هنا مقحمةٌ؛ لأن أحدًا منهم لم يعطَ من حسن الصوت ما أعطيه داود.

(١٠٠٧) قوله: (فليس منا) أي ليس من أهل هدينا وطريقنا.

(١٠٠٨) قوله: (حسبك) أي كافيك قراءتك. قوله: (تذرفان) أي تجري دموعهما؛ وذلك منه ﷺ رحمةً بأمَّته وشفقةً عليها.

١٨٢- باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن وطلب القراءة من حَسَنِ الصوت والاستماع لها

١٠١١- عنْ أَبي هُرَيرةَ (رضِيَ اللَّه عنْه) قال: سمِعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «ما أَذِنَ اللَّهُ لِشَيءٍ ما أَذِنَ لِنبي حَسَنِ الصَّوتِ يتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ». متفقٌ عليه. [البخارى (٥٠٢٤)، مسلم (٧٩٢)]

معْنى «أَذِنَ اللَّه». : أَي اسْتَمَع، وهُوَ إِشَارَةٌ إِلى الرِّضَى والْقَبُولِ.

١٠١٢- وعن أَبي موسى الأَشْعريِّ (رضِيَ اللَّه عنْه) أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال لهُ: «لَقَدْ أُوتِيتَ مِزْمَارًا مِنْ مَزَامِيرِ آلِ داود». متفقٌ عليه. [البخارى (٥٠٤٨)، مسلم (٧٩٣)]

وفي روايةٍ لمسلمٍ: أَنَّ رسول اللَّهِ ﷺ قالَ لهُ: «لَوْ رأَيْتَنِي وَأَنا أَسْتَمِعُ لِقِراءَتِكَ الْبَارِحَةَ».

١٠١٣- وعنِ الْبراءِ بنِ عَازِبٍ (رضِيَ اللَّه عنْهما) قال: سمِعْتُ النبيَّ ﷺ قَرَأَ في الْعِشَاءِ بِالتينِ والزَّيْتُونِ، فَمَا سَمِعْتُ أَحدًا أَحْسَنَ صَوْتًا منْهُ. متفقٌ عليه. [البخارى (٧٦٩)، مسلم (٤٦٤)]

١٠١٤- وعنْ أَبي لُبابةَ بشِير بنِ عبدِ الْمُنْذِرِ (رضِيَ اللَّه عنْه) أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «منْ لمْ يتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ فَلَيسَ مِنَّا». رواه أبو داود بإسناد جيد. [حديث حسن صحيح: أبو داود (١٤٧١)]

ومعنى: «يَتَغَنَّى». يحسِّنُ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ.

١٠١٥- وعن ابنِ مسعودٍ (رضِيَ اللَّه عنْه) قَالَ: قَالَ لي النَّبِيُّ ﷺ: «اقْرأْ عليَّ الْقُرْآن». فقُلْتُ: يا رسُول اللَّهِ، أَقْرأُ عَلَيْكَ وعَلَيْكَ أُنْزِل؟، قال: «إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسمعهُ منْ غَيرِي». فَقَرأْتُ عليهِ سُورةَ النِّساءِ، حَتَّى جِئْتُ إِلى هذه الآية: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ قال: «حَسْبُكَ الآنَ». فَالْتَفَتُّ إِلَيْهِ، فَإِذا عَيْنَاهُ تَذْرِفَان». متفقٌ عليه.

[البخارى (٥٠٥٦)، مسلم (٨٠٠)]

١٨٣- باب في الحث على سور وآيات مخصوصة

١٠١٦- عن أَبي سعيدٍ رافعِ بنِ الْمُعلَّى (رضِيَ اللَّه عنْه) قال: قال لي رسولُ اللَّه ﷺ: «أَلا أُعَلِّمُكَ أَعْظَم سُورةٍ في الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ تخْرُج مِنَ الْمَسْجِدَ؟». فأَخَذَ بيدِي فَلَمَّا أَرَدْنَا أَنْ نَخْرُج قُلْتُ: يا رسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ قُلْتَ: لأُعَلِّمَنَّكَ أَعْظَمَ سُورَةٍ في الْقُرْآنِ؟ قال: «الْحَمْدُ للَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ». هِي السَّبْعُ الْمَثَانِي، وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذي أُوتِيتُهُ». رواه البخاري. [البخارى (٥٠٠٦)]

١٠١٧- وعن أَبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ (رضِيَ اللَّه عنْه) أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ في: «قُلْ هُوَ اللَّه

(١٠١١) قوله: (يتقالها) أي يعدها قليلة في العمل.

أَحَدٌ». : والَّذِي نَفْسي بِيدِهِ، إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثَ القُرْآنِ». وفي روايةٍ: أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ لأَصْحابِهِ: «أَيَعْجِزُ أَحَدُكُم أَنْ يقْرَأَ بِثُلُثِ القُرْآنِ في لَيلَةٍ». فَشَقَّ ذلكَ عليْهِمْ وقالُوا: أَيُّنَا يُطِيقُ ذلكَ يا رسولَ اللَّه؟ فقال: «قُلْ هُو اللَّه أَحَدٌ، اللَّهُ الصَّمَدُ: ثُلُثُ القُرْآنِ». رواه البخاري. [البخارى (٥٠١٥)]

١٠١٨- وعنْهُ أَنَّ رَجُلاً سمِع رَجُلاً يَقْرَأُ: قُلْ هُوَ اللَّه أَحدٌ، يُرَدِّدُها، فَلَمَّا أَصْبَحَ جاءَ إِلى رسولِ اللَّهِ، فَذَكَرَ ذلكَ لَهُ - وكَانَ الرَّجُلُ يتَقَالُّها - فَقَالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «والَّذي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّها لَتَعْدِلُ ثُلُثَ القُرْآنِ». رواه البخاري. [البخارى (٥٠١٣)]

١٠١٩- وعن أَبي هريرة (رضِيَ اللَّه عنْه) أَنَّ رسول اللَّهِ ﷺ قال في «قُلْ هُوَ اللَّه أَحَدٌ». : إِنَّهَا تَعْدِلُ ثُلُثَ القُرْآنِ». رواه مسلم. [مسلم (٨١٢)]

١٠٢٠- وعنْ أَنسٍ (رضِيَ اللَّه عنْه) أَنَّ رجُلا قال: يا رسول اللَّهِ، إِني أُحِبُّ هذِهِ السُّورَةَ: قُلْ هُوَ اللَّه أَحدٌ، قال: «إِنَّ حُبَّها أَدْخَلَكَ الجنَّةَ». رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسن. رواه البخاري في صحيحه تعليقًا. [الترمذى (٢٩٠١)]

١٠٢١ - وعن عُقْبَةَ بنِ عامِرٍ (رضِيَ اللَّه عنْه) أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «أَلَمْ تَر آياتٍ أُنْزِلَتْ هَذِهِ اللَّيلَةَ لَمْ يُرَ مِثلُهن قَطُّ؟ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الفَلَقِ، وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ». رواه مسلم. [مسلم (٨١٤)]

١٠٢٢ - وعن أَبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ (رضِيَ اللَّه عنْه) قال: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يَتَعَوَّذُ مِنَ الجانِّ، وَعَيْنِ الإِنْسَانِ، حتَّى نَزَلَتِ المُعَوذَتان، فَلَمَّا نَزَلَتَا، أَخَذَ بِهِما وتَركَ ما سِواهُما. رواه الترمذي. وقال حديث حسن. [الترمذى (٢٠٥٨)، ابن ماجه (٣٥١١)]

١٠٢٣- وعن أَبي هريرةَ (رضِيَ اللَّه عنْه) أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «مِنَ القُرْآنِ سُورَةٌ ثَلاثُونَ آيَةً شَفعتْ لِرَجُلٍ حَتَّى غُفِرَ لَهُ، وهِيَ: تبارَكَ الذِي بِيَدِهِ المُلْكُ». رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن. وفي رواية أبي داود: تَشْفَعُ .[أبو داود (١٤٠٠)، الترمذى (٢٨٩١)، ابن ماجه (٣٧٨٦)]

١٠٢٤- وعن أَبي مسعودٍ البدْرِيِّ (رضِيَ اللَّه عنْه) عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ قَرَأَ بالآيَتَينِ مِنْ آخِرِ سُورةِ البقَرةِ فِي لَيلَةٍ كَفَتَاهُ». متفقٌ عليه. [البخارى (٥٠٠٩)، مسلم (٨٠٨)]

(١٠٢٠) قوله: (فأخذته) أي أمسكته. قوله: (لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ) أي والله لأذهبن بك إليه. قوله: (فخليت سبيله) كناية عن إطلاقه، وفكه من الأسر. قوله: (فرصدته) أي راقبته. قوله: (أويت) أي أتيت.

(١٠٢٣) قوله: (السكينة) شيء من مخلوقات الله تعالى فيه الطمأنينة والرحمة، ومنه الملائكة قوله: (وغشيتهم الرحمة) أي عمتهم. قوله: (وحفتهم الملائكة) أي أحاطت بهم.

(١٠٢٤) قوله: (غرا محجلين) أي بيض الوجوه والأيدي والأرجل والمراد أن أعضاء الوضوء يشع منها نور يوم القيامة.

قيل: كَفَتَاهُ المَكْرُوهَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ، وَقِيلَ: كَفَتَاهُ مِنْ قِيَامِ اللَّيْلِ.

١٠٢٥- وعن أَبي هريرةَ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «لا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِر، إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْفِرُ مِن الْبَيتِ الَّذي تُقْرأُ فِيهِ سُورةُ الْبَقَرةِ». رواه مسلم. [مسلم (٧٨٠)]

١٠٢٦- وعن أُبَيِّ بنِ كَعْبٍ (رضِيَ اللَّه عنْه) قَالَ: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «يا أَبا المُنذِرِ أَتَدْرِي أَيُّ آيةٍ مِن كتاب اللَّهِ معكَ أَعظَمُ؟». قُلْتُ: اللَّه لا إِلهَ إِلاَّ هُو الحَيُّ الْقَيُّومُ، فَضَربَ في صَدْري وَقَال: «لِيهْنكَ الْعِلْمُ أَبا الْمُنذِرِ. رواه مسلم. [مسلم (٨١٠)]

١٠٢٧- وعن أَبي هريرة (رضِيَ اللَّه عنْه) قال: وكَّلَني رسولُ اللَّهِ ﷺ بحِفْظِ زَكَاةِ رمضانَ، فَأَتَاني آتٍ، فَجعل يحْثُو مِنَ الطَّعام، فَأَخَذْتُهُ فقُلتُ: لأَرْفَعَنَّك إِلى رسُول اللَّه ﷺ، قال: إِنِّي مُحتَاجٌ، وعليَّ عَيالٌ، وبي حاجةٌ شديدَةٌ، فَخَلَّيْتُ عنْهُ، فَأَصْبحْتُ، فَقَال رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يا أبا هُريرة، ما فعل أسيرُك البارِحة؟». قُلْتُ: يا رسُول اللَّهِ شَكَا حَاجَةً وعِيَالاً، فَرحِمْتُهُ، فَخَلَّيْتُ سبِيلهُ. فقال: «أما إِنَّهُ قدْ كذبك وسيعُودُ». فعرفْتُ أَنَّهُ سيعُودُ لِقَوْلِ رسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرصدْتُهُ. فَجَاءَ يحثُو مِنَ الطَّعام، فَقُلْتُ: لأَرْفَعَنَّكَ إِلى رسولُ اللَّهِ ﷺ، قالَ: دعْني فَإِنِّي مُحْتاجٌ، وعلَيَّ عِيالٌ لا أَعُودُ، فرحِمْتُهُ وَخَلَّيتُ سبِيلَهُ، فَأَصبحتُ فَقَال لي رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبا هُريرةَ، ما فعل أَسِيرُكَ البارِحة؟». قُلْتُ: يا رسُول اللَّهِ شَكَا حاجةً وَعِيالاً فَرحِمْتُهُ، وَخَلَّيتُ سبِيلَهُ، فَقَال: «إِنَّهُ قَدْ كَذبكَ وسيَعُودُ». فرصدْتُهُ الثَّالِثَةَ. فَجاءَ يحْثُو مِنَ الطَّعام، فَأَخَذْتهُ، فقلتُ: لأَرْفَعنَّك إِلى رسولِ اللَّهِ ﷺ وهذا آخِرُ ثَلاث مرات أَنَّكَ لا تَزْعُمُ أَنَّكَ تَعُودُ، ثُمَّ تَعُودُ، فقال: دعْني فَإِنِّي أُعلِّمُكَ كَلِماتٍ ينْفَعُكَ اللَّه بهَا، قلتُ: ما هُنَّ؟ قال: إِذا أَويْتَ إِلى فِراشِكَ فَاقْرأْ آيةَ الْكُرسِيِّ، فَإِنَّهُ لَن يزَالَ عليْكَ مِنَ اللَّهِ حافِظٌ، ولا يقْربُكَ شيْطَانٌ حتَّى تُصْبح، فَخَلَّيْتُ سبِيلَهُ فَأَصْبحْتُ، فقَالَ لي رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ما فعلَ أَسِيرُكَ البارِحة؟». فقُلتُ: يا رَسُول اللَّهِ زَعم أَنَّهُ يُعلِّمُني كَلِماتٍ ينْفَعُني اللَّه بهَا، فَخَلَّيْتُ سبِيلَه. قال: «مَا هِيَ؟». قلت: قال لي: إِذا أَويْتَ إِلى فِراشِكَ فَاقرَأْ آيةَ الْكُرْسيِّ مِنْ أَوَّلها حَتَّى تَخْتِمَ الآيةَ: ﴿اللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ﴾ وقال لي: لا يزَال علَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلَنْ يقْربَكَ شَيْطَانٌ، حَتَّى تُصْبِحَ. فقال النَّبِيُّ ﷺ: «أَما إِنه قَدْ صَدقك وهُو كذوبٌ، تَعْلم مَنْ تُخاطِبُ مُنْذ ثلاثٍ يا أبا هُريرَة؟». قلت: لا، قال: «ذَاكَ شَيطانٌ». رواه البخاري. [البخاري تعليقا (٤/ ٥٦٨)]

١٠٢٨- وعن أَبي الدَّرْدَاءِ (رضِيَ اللَّه عنْه) أَنَّ رسُول اللَّهِ ﷺ قال: «من حفِظَ عشر آيَاتٍ مِنْ

(١٠٢٥) قوله: (الحلية) قيل المراد هنا حلية أهل الجنة.
(١٠٢٦) قوله: (فأحسن الوضوء) أي توضأ وضوءا مشتملا على سننه وآدابه.

أَوَّلِ سُورةِ الْكَهف، عُصِمَ منَ الدَّجَّالِ». وفي رواية: «مِنْ آخِرِ سُورةِ الكهف». رواه مسلم. [مسلم (٨٠٩)]

١٠٢٩- وعَنِ ابْنِ عبَّاسٍ (رضِيَ اللَّه عنهما) قَالَ: بيْنَما جِبْرِيلُ عليهِ السَّلام قاعِدٌ عِندَ النَّبِيِّ ﷺ سَمِعَ نَقِيضًا مِنْ فَوْقِهِ، فَرَفَعَ رَأْسَه فَقَالَ: هذا باب مِنَ السَّمَاءِ فُتِحَ اليَوْمَ ولَمْ يُفْتَح قَطُّ إلاَّ اليَوْمَ، فَنَزَلَ مِنه مَلَكٌ فقالَ: هذا مَلَكٌ نَزَلَ إلى الأَرْضِ لم يَنْزِلْ قَطُّ إلاَّ اليَوْمَ، فَسَلَّمَ، وقال: أَبشِرْ بِنورَينِ أُوتِيتَهُمَا، لَمْ يُؤْتَهُمَا نَبِيٌّ قَبلَكَ: فَاتحةِ الكتاب، وخَواتِيم سُورَةِ البَقَرةِ، لَن تَقرأَ بحرْفٍ منها إلاَّ أُعْطِيتَه. رواه مسلم. [مسلم (٨٠٦)]

النَّقِيض: الصَّوت.

١٨٤- باب استحباب الاجتماع على القراءة

١٠٣٠- وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ (رضِيَ اللَّه عنْه) قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّهِ ﷺ: «وما اجْتَمَعَ قَوْمٌ في بَيْتٍ من بُيوتِ اللَّهِ يَتْلُونَ كتاب اللَّهِ، ويتَدَارسُونَه بينَهُم، إلَّا نَزَلتْ عليهِم السَّكِينَة، وغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَة، وَحَفَّتْهُم الملائِكَةُ، وذَكَرهُمُ اللَّه فيمنْ عِنده». رواه مسلم. [مسلم (٢٦٩٩)]

١٨٥- باب فضل الوضوء

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [المائدة: ٦].

١٠٣١- وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ (رضِيَ اللَّه عنْه) قال: سمِعْت رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقُول: «إنَّ أُمَّتي يُدْعَوْنَ يَوْمَ القِيامَةِ غُرًّا محَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الوضوءِ؛ فَمنِ اسْتَطَاعَ مِنكُمْ أَنْ يُطِيل غُرَّتَه فَليفعلْ». متفقٌ عليه.

[البخارى (١٣٦)، مسلم (٢٤٦)]

١٠٣٢- وعنه قَالَ: سَمِعْت خَلِيلي ﷺ يقُول: «تَبْلُغُ الحِلية مِنَ المؤمِن حَيث يبْلُغُ الوضوءُ».

(١٠٢٩) **قوله**: (**الغرة**) بياض في وجه الفرس. **وقوله**: (**التحجيل**) بياض قوائمه إذا جاوز البياض الأرساغ إلى نصف الوظيف أو نحو ذلك. **قوله**: (**دهم**) جمع أدهم وهو الأسود، والدهمة السواد. **قوله**: (**بهم**) قيل: معناه السواد أيضًا. وقيل: البهيم الذي لا يخالط لونه لونًا سواه، سواء كان أبيض أم أحمر، بل يكون لونه خالصًا. **قوله**: (**وأنا فرطهم**) أي أتقدمهم.

(١٠٣٠) **قوله**: (**إسباغ الوضوء**) إتمامه.

قوله: (**على المكاره**) أي من نحو شدة البرد. **وقوله**: (**فذلكم الرباط**) أي المرغب فيه، وأصل الرباط الحبس على الشيء، كأنه حبس نفسه على هذه الطاعة. قيل: **ويحتمل أنه أفضلها.**

رواه مسلم. [مسلم (٢٥٠)]

١٠٣٣- وعن عثمانَ بن عفانَ (رضِيَ اللَّه عنْه) قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوضوءَ، خَرَجَت خَطَايَاهُ مِنْ جَسَدِهِ حتّى تَخْرُجَ مِنْ تحتِ أَظفارِهِ». رواه مسلم. [مسلم (٢٤٥)]

١٠٣٤- وعنهُ قال: رَأَيْتُ رسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ مثلَ وُضوئي هذا، ثُمَّ قال: «مَنْ تَوَضَّأَ هكذا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنبِهِ، وَكَانَتْ صَلاتُهُ وَمَشْيُهُ إلى المَسْجِدِ نَافِلَةً». رواه مسلم. [مسلم (٢٢٩)]

١٠٣٥- وعن أبي هريرةَ (رضِيَ اللَّه عنْه) أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «إذا تَوَضَّأَ العبدُ المُسلِم - أَوِ المؤمِنُ - فَغَسل وجهَهُ خَرجَ مِنْ وَجهِهِ كلُّ خطيئَةٍ نَظَر إِلَيْهَا بِعينَيْهِ مع الماءِ أَوْ معَ آخرِ قَطْرِ الماءِ، فَإذا غَسل يديهِ، خَرج مِنْ يديهِ كُلُّ خَطيئَةٍ كانَ بَطَشَتْهَا يداهُ مَعَ المَاءِ أَوْ مع آخِرِ قَطْرِ الماءِ، فَإذا غَسلَ رِجْلَيْهِ، خَرَجَتْ كُلُّ خَطِيئَةٍ مَشَتها رِجلاه مع الماءِ أَوْ مَع آخرِ قَطرِ الماءِ، حتى يخرُجَ نَقِيًّا مِن الذُّنُوبِ». رواه مسلم. [مسلم (٢٤٤)]

١٠٣٦- وعنْهُ أَنَّ رسُول اللَّهِ ﷺ أَتَى المقبرةَ فَقَال: «السَّلامُ عَلَيكُمْ دَار قَومٍ مُؤْمِنِينَ وإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّه بِكُمْ لاحِقُونَ، وددْتُ أَنَّا قَدْ رأَينَا إِخوانَنَا». قَالُوا: أَوَ لَسْنَا إِخْوانَكَ يا رسُول اللَّهِ؟ قال: «أَنْتُمْ أَصْحَابي، وَإِخْوَانُنَا الَّذينَ لَم يَأْتُوا بعد». قالوا: كيف تَعْرِفُ مَنْ لَمْ يَأْتُوا بَعْدُ من أُمَّتِكَ يا رسول الله؟ فقال: «أَرَأَيتَ لَوْ أَنَّ رَجُلا لهُ خَيلٌ غُرٌّ مُحجَّلَةٌ بينَ ظهرَيْ خَيلٍ دُهْمٍ بُهْمٍ، أَلا يعرِفُ خَيلَهُ؟». قَالُوا: بلَى يا رسولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَإِنَّهُمْ يأْتُونَ غُرًّا مُحجَّلِينَ مِنَ الوُضُوءِ، وأَنَا فَرَطُهُمْ على الحوضِ». رواه مسلم. [مسلم (٢٤٩)]

١٠٣٧- وعنْهُ أَنَّ رسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «أَلا أَدُلُّكُمْ على ما يَمْحُو اللَّه بِهِ الخَطَايا، ويرْفَعُ بِهِ الدَّرجاتِ؟». قَالُوا: بلى يا رَسُول اللَّهِ، قَالَ: «إِسْباغُ الوُضُوءِ على المكَارِهِ، وكَثْرَةُ الخُطَا إلى المساجِدِ، وانْتِظَارُ الصَّلاةِ بعْد الصَّلاةِ، فَذلِكُمُ الرِّبَاطُ، فذلِكُمُ الرِّباطُ». رواه مسلم. [مسلم (٢٥١)]

١٠٣٨- وعَنْ أَبي مَالِكٍ الأَشْعرِيِّ (رضِيَ اللَّه عنْه) قَال: قالَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ «الطُّهُورُ شَطْرُ الإيمانِ». رواه مسلم. [مسلم (٢٢٣)] وقد سبقَ بِطولِهِ في باب الصبرِ.

وفي الباب حديثُ عمرو بْن عَبْسةَ (رضِيَ اللَّه عنْه) السَّابِقُ في آخِرِ باب الرَّجاءِ وَهُو حدِيثٌ عظيمٌ، مُشْتَمِلٌ على جُملٍ من الخيرات.

(١٠٣٣) قوله: (العتمة) المراد منها هنا صلاة العشاء. قوله: (ولو حبوا) الحبو: هو المشي على اليدين والركبتين، أو على المقعدة.

(١٠٣٥) قوله: (البادية) خلاف الحاضرة وجمعها بَوَادٍ. قوله: (مدى صوت المؤذن) أي غاية صوته.

١٠٣٩- وعنْ عُمَر بْنِ الخَطَّابِ (رضِيَ اللَّه عنْه) عنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ما مِنكُمْ مِنْ أَحدٍ يتوضَّأُ فَيُبْلِغُ - أو فَيُسْبِغُ الوُضُوءَ - ثُمَّ قَالَ: أَشْهدُ أَنْ لا إله إلَّا اللَّه وحدَه لا شَريكَ لهُ، وأَشْهدُ أَنَّ مُحمَّدًا عبْدُهُ وَرسُولُه، إلَّا فُتِحَت لَهُ أَبْوابُ الجنَّةِ الثَّمَانِيَةُ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّها شاءَ». رواه مسلم. وزاد الترمذي: اللَّهُمَّ اجْعلْني من التَّوَّابِينَ واجْعلْني مِنَ المُتَطَهِّرِين.

[مسلم (٢٣٤)]

١٨٦- باب فضل الأذان

١٠٤٠- عَنْ أَبي هُريْرةَ (رضِيَ اللَّه عنْه) أَنَّ رسُولَ اللَّهِ ﷺ قَال: «لَوْ يعْلمُ النَّاسُ ما في النِّداءِ والصَّفِّ الأَولِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إلَّا أَنْ يسْتَهِموا علَيهِ لاسْتهموا علَيهِ، ولوْ يعْلَمُونَ ما في التَّهْجِيرِ لاسْتبَقوا إِلَيْهِ، ولَوْ يعْلَمُون ما في العَتَمَةِ والصُّبْحِ لأتوهمُا ولَوْ حبوًا». متفقٌ عليه. [البخارى (٦١٥)، مسلم (٤٣٧)]

الاسْتهامُ: الاقْتراعُ، والتَّهْجِيرُ: التَّبْكيرُ إِلى الصَّلاةِ.

١٠٤١- وعنْ مُعاوِيةَ (رضِيَ اللَّه عنْه) قَال: سمِعْتُ رسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «المُؤذِّنُونَ أَطْولُ النَّاسِ أَعْنَاقًا يوْمَ القِيامةِ». رواه مسلم. [مسلم (٣٨٧)]

١٠٤٢- وعنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ عبدِ الرَّحْمنِ بنِ أَبي صَعْصعَةَ أَن أَبَا سعِيدِ الخُدْرِي (رضِيَ اللَّه عنْه) قَالَ لَهُ: «إني أراكَ تُحِبُّ الْغَنَم والْبادِيَةَ، فإذا كُنْتَ في غَنَمِكَ - أَوْ بادِيَتِكَ - فَأَذَّنْتَ للصلاةِ، فَارْفَعْ صَوْتَكَ بالنِّدَاءِ، فَإِنَّهُ لا يسمعُ مَدَى صوْتِ المُؤذِّن جِنٌّ، ولا إِنْسٌ، وَلا شَيْءٌ، إِلَّا شَهِد لَهُ يوْمَ الْقِيامَةِ». قال أبو سعيدٍ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. رواه البخاري. [البخارى (٦٠٩)]

١٠٤٣- وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ (رضِيَ اللَّه عنْه) قَال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذا نُودِي بالصَّلاةِ، أَدْبرَ الشيْطَانُ ولهُ ضُرَاطٌ حتَّى لا يسْمع التَّأْذِينَ، فَإِذا قُضِيَ النِّداءُ أَقْبَل، حتَّى إِذا ثُوِّبَ للصَّلاةِ أَدْبَر، حَتَّى إِذا قُضِيَ التَّثْوِيبُ أَقْبلَ، حَتَّى يخْطِر بَيْنَ المرْءِ ونَفْسِهِ يقُولُ: اذْكُرْ كَذا، واذكُرْ كذا - لمَا لَمْ يذْكُرْ منْ قَبْلُ - حَتَّى يظَلَّ الرَّجُلُ مَا يدرِي كَمْ صلَّى». متفقٌ عليه. [البخارى (٦٠٨)، مسلم (٣٨٩)]

التَّثْوِيبُ: الإِقَامةُ.

(١٠٣٩) **قوله**: (**الدعوة التامة**) المراد بها الأذان أو الإقامة. **قوله**: (**والصلاة القائمة**) أي التى سيقومون لصلاتها.

(١٠٤١) **قوله**: (**لا يُرد**) أي لا يرده الله.

(١٠٤٢) **قوله**: (**درنه**) وسخه. **قوله**: (**يمحو الله بهن**) أي بسببهن. **قوله**: (**الخطايا**) أي الصغائر المتعلقة بالله سبحانه وتعالى.

١٠٤٤- وَعَنْ عبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمرِو بْنِ العاص (رضِيَ اللَّه عنْهما) أنه سَمِع رسُولَ اللَّهِ ﷺ يقُولُ: «إذا سمِعتُمُ النداء فقولوا مثل ما يقولُ، ثُمَّ صلُّوا عليَّ، فإنَّهُ مَنْ صَلَّى عليَّ صَلاةً صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ بِهَا عشْرًا، ثُمَّ سلُوا اللَّه لي الْوسِيلَةَ، فإنَّها مَنزِلَةٌ في الجنَّةِ لا تَنْبَغِي إلَّا لعَبْدٍ منْ عِباد اللَّه وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنا هُو، فَمنْ سَأل لِيَ الْوسِيلَة حلَّتْ لَهُ الشَّفاعَةُ». رواه مسلم. [مسلم (٣٨٤)]

١٠٤٥- وعن أَبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ (رضِيَ اللَّه عنْه) أَنَّ رسُول اللَّهِ ﷺ قال: «إذا سمِعْتُمُ النداء، فَقُولُوا كَما يقُولُ الْمُؤذِّنُ». متفق عليه. [البخارى (٦١١). مسلم (٣٨٣)]

١٠٤٦- وَعنْ جابرٍ (رضِيَ اللَّه عنْه) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «من قال حِين يسْمعُ النداءَ: اللَّهُمَّ رَبَّ هذِهِ الدَّعوةِ التَّامَّةِ، والصَّلاةِ الْقَائِمةِ، آتِ مُحَمَّدًا الْوسِيلَةَ، والْفَضِيلَةَ وابْعثْهُ مقَامًا محْمُودًا الَّذي وعَدْتَه، حلَّتْ لَهُ شَفَاعتي يوْم الْقِيامةِ». رواه البخاري. [البخارى (٦١٤)]

١٠٤٧- وعنْ سَعْدِ بْن أَبي وقَّاصٍ (رضِيَ اللَّه عنْه) عَن النبي ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَال حِينَ يسْمعُ الْمؤذِّنَ: أَشْهَد أَنْ لا إله إلَّا اللَّه وحْدهُ لا شَريك لهُ، وَأَنَّ مُحمَّدًا عبْدُهُ وَرسُولُهُ، رضِيتُ بِاللَّهِ ربًّا، وبِمُحَمَّدٍ رسُولاً، وبالإسْلام دِينًا، غُفِر لَهُ ذَنْبُهُ». رواه مسلم. [مسلم (٣٨٦)]

١٠٤٨- وعنْ أَنَسٍ (رضِيَ اللَّه عنْه) قَالَ: قَالَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الدُّعَاءُ لا يُردُّ بين الأذانِ والإقامةِ». رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن. [حديث صحيح: أبو داود (٥٢١)، الترمذى (٢١٢)]

١٨٧- باب فضل الصلوات

قَال اللَّه تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ﴾ [العنكبوت: ٤٥].

١٠٤٩- وَعنْ أَبي هُرَيْرة (رضِيَ اللَّه عنْه) قَال: سمِعْتُ رسُول اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَرأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهرًا بِباب أَحَدِكم يغْتَسِلُ مِنه كُلَّ يَوْمٍ خَمْس مرَّاتٍ، هلْ يبْقى مِنْ دَرَنِهِ شَيءٌ؟». قَالُوا: لا يبْقَى مِنْ درنِهِ شَيْءٌ، قَال: «فذلك مَثَلُ الصَّلواتِ الخَمْسِ، يمْحُو اللَّه بهِنَّ الخطَايا». متفقٌ عليه. [البخارى (٥٢٨)، مسلم (٦٦٧)]

١٠٥٠- وعنْ جَابِرٍ (رضِيَ اللَّه عنْه) قال: قال رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مثلُ الصَّلواتِ الخَمْسِ كمثَلِ نهرٍ غمْرٍ جارٍ عَلى باب أَحَدِكُم يغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خمْسَ مرَّاتٍ». رواه مسلم. [مسلم (٦٦٨)]

الْغَمْرُ: بفتحِ الغين المعجمةِ: الكثِيرُ.

(١٠٤٥) **قوله**: (مالم تغش) أي ما لم تؤت.
(١٠٤٩) **قوله**: (في ذمة الله) أي كلاءته وحفظه.
(١٠٥٠) **قوله**: (يتعاقبون) أي تعقب طائفة منهم طائفة أخرى. **قوله**: (ثم يعرج) أي يصعد.

١٠٥١- وعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ (رضِيَ اللَّه عنْه) أَنَّ رجُلاً أَصاب مِن امْرأَةٍ قُبْلَةً، فأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخبرهُ فأَنزَل، اللَّه تعالى: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ ۚ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ فقال الرَّجُلُ: أَلِي هذا؟ قال: «لجميع أُمَّتي كُلِّهِمْ». متفقٌ عليه. [البخارى (٥٢٦)، مسلم (٢٧٦٣)]

١٠٥٢- وعن أَبي هُريرة (رضِيَ اللَّه عنْه) أَنَّ رسول اللَّهِ ﷺ قال: «الصَّلواتُ الخَمْسُ والجُمُعةُ إلى الجُمُعَةِ، كفَّارةٌ لما بَينهُنَّ ما لم تُغشَ الكبَائِرُ». رواه مسلم. [مسلم (٢٣٣)]

١٠٥٣- وعن عثمانَ بنِ عفان (رضِيَ اللَّه عنْه) قال: سمِعْتُ رسولَ اللَّه ﷺ يقولُ: «ما مِن امْرِيءٍ مُسْلِمٍ تحضُرُهُ صلاةٌ مَكتُوبةٌ فَيُحسِنُ وُضُوءَهَا، وَخُشوعَهَا، وَرُكُوعَها، إِلَّا كانت كَفَّارةً لما قَبلَهَا مِنَ الذنُوبِ، ما لم تُؤتَ كَبِيرةٌ، وَذلكَ الدَّهرَ كلَّهُ». رواه مسلم. [مسلم (٢٢٨)]

١٨٨- باب صلاة الصبح والعصر

١٠٥٤- عن أَبي موسى (رضِيَ اللَّه عنْه) أَنَّ رسول اللَّهِ ﷺ قال: «مَنْ صلَّى البرْدين دَخَلَ الجنَّة». متفقٌ عليه. [البخارى (٥٧٤)، مسلم (٦٣٥)]

البرْدانِ: الصُّبْحُ والعَصرُ.

١٠٥٥- وعن أَبي زهيْرٍ عِمارَة بن رُويْبةَ (رضِيَ اللَّه عنْه) قالَ: سمِعْتُ رسول اللَّهِ ﷺ يقولُ: «لَنْ يلجَ النَّار أَحدٌ صلَّى قبْلَ طُلوعِ الشَّمس وَقَبْل غُرُوبَها - يعْني الفجْرَ، والعصْرَ». رواه مسلم. [مسلم (٦٣٤)]

١٠٥٦- وعن جُندَبِ بن سُفْيانَ (رضِيَ اللَّه عنْه) قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فهُوَ في ذِمَّةِ اللَّهِ؛ فَانْظُرْ يَا ابنَ آدم لا يَطْلُبنَّك اللَّه مِنْ ذِمَّتِهِ بِشيءٍ». رواه مسلم. [مسلم (٦٥٧)]

١٠٥٧- وعن أَبي هُريرةَ (رضِيَ اللَّه عنْه) قالَ: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «يَتَعَاقَبُونَ فِيكم مَلائِكَةٌ

(١٠٥١) قوله: (لا تضامون) أي لا يلحقكم ضيم وهو المشقة والتعب، ويراد به أيضا نفيُ الازدحام. قوله: (فإن استطعتم ألا تغلبوا) أي ألا تفوتكم وتخرج عن وقتها. وفى هذا رمز إلى أن المحافظة على هاتين الصلاتين يرجى بها نيل الرؤية.

(١٠٥٣) قوله: (من غدا) من الغدو: وهو السير قبل الزوال. قوله: (أو راح) من الرواح: أي السير بعد الزوال. قوله: (أعد) أي: هيأ. قوله: (نُزُلا) ما يُهيأ للضيف من كرامة عند قدومه.

(١٠٥٤) قوله: (تحط خطيئة) أي من الصغائر المتعلقة بالله تعالى.

(١٠٥٥) قوله: (لا تخطئه) أي تفوته. قوله: (الرمضاء) شدة الحر.

(١٠٥٦) قوله: (خلت البقاع) البقاع جمع بقعة، وهي القطعة من الأرض. قوله: (آثاركم) أي خطاكم الكثيرة إلى المسجد.

(١٠٥٧) قوله: (من الذي يصليها) أي أول الوقت منفردا.

بالليلِ، وملائِكَةٌ بالنَّهارِ، ويَجْتَمِعُونَ في صَلاةِ الصُّبحِ وصلاةِ العصرِ، ثُمَّ يعْرُجُ الَّذِينَ باتُوا فِيكم، فيسْأَلُهُمُ اللَّه - وهُو أَعْلمُ بهِمْ - : كَيفَ تَرَكتمْ عِبادِي؟ فَيقُولُونَ: تَركنَاهُمْ وهُمْ يُصَلُّونَ، وأَتيناهُمْ وهُمْ يُصلُّون». متفقٌ عليه. [البخارى (٥٥٥)، (٧٤٢٩)، مسلم (٦٣٢)]

١٠٥٨- وعن جَرِيرِ بنِ عبدِ اللَّهِ البجليِّ (رضِيَ اللَّه عنْه) قال: كنا عِندَ النبيِّ ﷺ، فَنَظَرَ إِلى القَمرِ لَيْلَةَ البَدْرِ، فقال: «إنكم سَتَرَوْنَ ربكمْ كما تَروْنَ هذا القَمر لا تُضَامُونَ في رُؤْيَتِهِ، فَإِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لا تُغْلبُوا عَلى صلاةٍ قَبْل طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَقَبْل غُرُوبها فافعلُوا». متفق عليه. وفي روايةٍ: «فَنَظَرَ إِلى القَمر لَيلةَ أَرْبَعَ عَشرَةَ». [البخارى (٥٧٣)، مسلم (٦٣٣)]

١٠٥٩- وعن بُرَيْدَةَ (رضِيَ اللَّه عنْه) قال: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَرَكَ صَلاةَ العصر فَقَدْ حَبِطَ عَملُهُ». رواه البخاري. [البخارى (٥٥٣)]

١٨٩- باب فضل المشي إلى المساجد

١٠٦٠- عن أَبي هريرةَ (رضِيَ اللَّه عنْه) أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «مَنْ غدا إلى المسْجِدِ أَوْ رَاحَ، أَعَدَّ اللَّه لهُ في الجَنَّةِ نُزُلاً كُلَّمَا غَدَا أَوْ رَاحَ». متفق عليه. [البخارى (٦٦٢)، مسلم (٦٦٩)]

١٠٦١- وعنهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ: «مَنْ تَطَهَّرَ في بَيْتِهِ، ثُمَّ مَضى إلى بيتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ، لِيَقْضِيَ فَرِيضَةً مِنْ فَرائِضِ اللَّهِ كانَتْ خُطُواتُهُ إِحْداها تَحُطُّ خَطِيئَةً، والأُخرى تَرْفَعُ دَرَجَةً». رواه مسلم. [مسلم (٦٦٦)]

١٠٦٢- وعن أُبَيِّ بن كعْبٍ (رضِيَ اللَّه عنْه) قال: كانَ رجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ لا أَعْلم أَحدًا أَبْعدَ مِنَ المسْجِد مِنْهُ، وَكَانَتْ لا تُخْطِئُهُ صَلاةٌ، فَقيلَ له: لو اشتَرَيْتَ حِمَارًا لِتَرْكَبَهُ في الظَّلْمَاءِ وفي الرَّمْضَاءِ قالَ: ما يَسُرُّني أَنَّ مَنْزلي إِلى جنْبِ المَسْجدِ، إِنِّي أُريدُ أَنْ يُكتَب لي مَمْشاي إِلى المسْجِدِ، وَرجُوعِي إِذا رَجَعْتُ إِلى أَهْلي. فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ جَمَع اللَّه لكَ ذَلكَ كُلَّه». رواه مسلم. [مسلم (٦٦٣)]

١٠٦٣- وعن جابرٍ (رضِيَ اللَّه عنْه) قال: خَلَتِ البِقَاعُ حَوْلَ المسْجِد، فَأَرادَ بَنُو سَلِمَةَ أَنْ يَنتقلُوا قُرْبَ المَسْجِد، فَبَلَغَ ذلكَ النبيَّ ﷺ فقالَ لهم: «بَلَغَني أَنَّكُمْ تُريدُونَ أَن تَنْتَقِلُوا قُرْبَ المَسْجِد؟». قالوا: نعم يَا رَسولَ اللَّهِ، قَدْ أَرَدنَا ذَلكَ، فقالَ: «بَني سَلمَةَ ديارَكُمْ تُكْتَبْ آثارُكُمْ،

(١٠٦١) قوله: (تحبسه) أي تمنعه من انصرافه لحاجاته.
(١٠٦٢) قوله: (ما دام في مصلاه) أي مكان صلاته. قوله: (ما لم يحدث) أي ينتقض وضوؤه.
(١٠٦٣) قوله: (شطر الليل) نصفه.

ديارَكُمْ تُكْتَبْ آثارُكُمْ». فقالوا: «ما يَسُرُّنا أَنَّا كُنَّا تَحولْنَا». رواه مسلم، وروى البخاري معناه من رواية أَنَس. [مسلم (٦٦٥)]

١٠٦٤- وعنْ أَبي موسى (رضِيَ اللَّه عنْه) قالَ: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَعْظَم الناس أَجرًا في الصَّلاةِ أَبْعَدُهُمْ إِليها ممْشًى فَأَبْعَدُهُمْ. والَّذي يَنْتَظرُ الصَّلاةَ حتَّى يُصلِّيها مَعَ الإِمامِ أَعْظَمُ أَجرًا مِنَ الذي يُصلِّيها ثُمَّ يَنَامُ». متفقٌ عليه. [البخارى (٦٥١)، مسلم (٦٦٢)]

١٠٦٥- وعن بُرَيدَةَ (رضِيَ اللَّه عنْه) عن النَّبيِّ ﷺ قال: «بشِّروا المَشَائِينَ في الظُّلَمِ إِلى المَسَاجِدِ بالنور التَّامِّ يَوْمَ القِيامَةِ». رواه أبو داود والترمذي. [حديث صحيح: أبو داود (٥٦١)، والترمذى (٢٢٣)]

١٠٦٦- وعن أَبي هريرةَ (رضِيَ اللَّه عنْه) أَنَّ رسول اللَّهِ ﷺ قالَ: «أَلا أَدُلُّكُمْ على مَا يمْحُو اللَّهُ بِهِ الخَطَايَا، وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟». قَالُوا: بَلى يا رسولَ اللَّهِ. قَالَ: «إِسْباغُ الْوُضُوءِ عَلى المَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الخُطَا إِلى المَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلاةِ بعْد الصَّلاةِ، فَذلِكُمُ الرِّباطُ، فَذلِكُمُ الرِّباطُ». رواه مسلم. [مسلم (٢٥١)]

١٠٦٧- وعن أَبي سعيدٍ الخدْرِيِّ (رضِيَ اللَّه عنْه) عنِ النبيِّ ﷺ قال: «إِذا رأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَعْتَادُ المَسَاجِد فاشْهدُوا لَهُ بالإِيمَانِ؛ قال اللَّه عزَّ وجلَّ: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ﴾ الآية. رواه الترمذي وقال: حديث حسن. [الترمذى (٣٠٩٣)، وإسناده ضعيف]

١٩٠- باب فضل انتظار الصلاة

١٠٦٨- عنْ أَبي هريرةَ (رضِيَ اللَّه عنْه) أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «لا يَزَالُ أَحَدُكُمْ في صَلاةٍ مَا دَامتِ الصَّلاةُ تَحْبِسُهُ، لا يَمْنَعُهُ أَنْ يَنْقَلِبَ إِلى أَهْلِهِ إِلَّا الصَّلاةُ». متفقٌ عليه. [البخارى (٦٥٩)، مسلم (٦٤٩)]

١٠٦٩- وعنه أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «المَلائِكَةُ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ في مُصَلَّاهُ الَّذي صَلَّى فِيهِ مَا لَمْ يُحْدِثْ، تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ». رواه البخاري. [البخارى (٤٤٥)، مسلم (٦٤٩)]

١٠٧٠- وعن أَنس (رضِيَ اللَّه عنْه) أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ أَخَّرَ لَيْلَةً صلاةَ الْعِشَاءِ إِلى شَطْرِ اللَّيْلِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بوَجْهِهِ بَعْدَما صَلَّى فقال: «صَلى النَّاسُ وَرَقَدُوا ولَمْ تَزَالُوا في صَلاةٍ مُنْذُ

(١٠٦٤) **قوله**: (الفذ) أي الواحد وجمعه فذوذ.

(١٠٦٨) **قوله**: (هممت) أي قصدت. **قوله**: (فيحتطب) أي يجمع. **قوله**: (ثم أخالف) أي أذهب.

(١٠٦٩) **قوله**: (يهادى) أي يتمايل. **قوله**: (بين الرجلين) هما المعتمد عليهما.

وفى الحديث: الحث على المحافظة على الصلوات في الجماعات وتحمل المشاق في تحصيلها ما أمكن.

(١٠٧٠) **قوله**: (استحوذ) أي غلب. **قوله**: (عليهم الشيطان) حتى فوتهم هذا الثواب الجزيل والأجر الجميل. **قوله**: (فعليكم بالجماعة) أي الزموها. **قوله**: (القاصية) أي الشاة البعيدة عن باقى الغنم المنفردة عنهن.

انْتَظَرْتُموها». رواه البخاري. [البخارى (٦٦١)، مسلم (٦٤٠)]

١٩١- باب فضل صلاة الجماعة

١٠٧١- عن ابنِ عمَر (رضِيَ اللَّه عنْهما) أَنَّ رسولَ اللَّه ﷺ قال: «صَلاةُ الجَمَاعَةِ أَفضَلُ مِن صَلاةِ الفَذِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ درَجَةً». متفقٌ عليه. [البخارى (٦٤٥)، مسلم (٦٥٠)]

١٠٧٢- وعن أَبي هريرة (رضِيَ اللَّه عنْه) قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلاةُ الرَّجُلِ في جَماعةٍ تُضَعَّفُ عَلى صلاتِهِ في بَيْتِهِ وفي سُوقِهِ خمسًا وَعِشْرين ضِعفًا، وذلكَ أَنَّهُ إذا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ خَرَجَ إلى المَسْجِدِ، لا يُخْرِجُه إلَّا الصَّلاةُ، لَمْ يَخْطُ خَطْوةً إلَّا رُفِعَتْ لَه بِهَا دَرَجَةٌ، وَحُطَّتْ عَنْه بِهَا خَطِيئَةٌ، فَإذا صَلى لَمْ تَزَلِ المَلائِكَةُ تُصَلِّي عَلَيْهِ مَا دَامَ في مُصَلَّاه، مَا لَمْ يُحْدِثْ، تَقُولُ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ، اللَّهُمَّ ارحَمْهُ. وَلا يَزَالُ في صَلاةٍ مَا انْتَظَرَ الصَّلاةَ». متفقٌ عليه. وهذا لفظ البخاري. [البخارى (٦٤٧)، مسلم (٦٤٩)]

١٠٧٣- وعنهُ قالَ: أَتَى النبيَّ ﷺ رَجُلٌ أَعمى فقال: يا رسولَ اللَّهِ، لَيْس لي قَائِدٌ يقُودُني إلي المَسْجِدِ، فَسأَلَ رسولَ اللَّهِ ﷺ أن يُرَخِّصَ لَهُ فَيُصَلِّيَ في بيْتِهِ، فَرَخَّص لَهُ، فَلَمَّا وَلىَّ دَعَاهُ فقال له: «هلْ تَسْمَعُ النِّداءَ بالصَّلاةِ؟». قال: نَعَمْ، قال: «فَأَجِبْ». رواه مسلم. [مسلم (٦٥٣)]

١٠٧٤- وعن عبدِ اللَّهِ - وَقِيلَ: عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ - المعرُوف بابنِ أُمِّ مَكْتُوم المُؤَذِّنِ - (رضِيَ اللَّه عنْه) أَنَّهُ قَالَ: يا رسولَ اللَّه إنَّ المَدِينَةَ كَثيرَةُ الهَوَامِّ وَالسِّبَاعِ. فقال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «تَسْمَعُ حَيَّ عَلى الصَّلاةِ، حَيَّ عَلى الفَلاحِ، فَحَيَّهَلا». رواه أبو داود بإسناد حسن. [أبو داود (٥٥٣)، النسائى (٨٥١)، ابن ماجه (٧٩٢)]

ومعنى: حَيَّهَلاً: تعال.

١٠٧٥- وعن أَبي هريرةَ (رضِيَ اللَّه عنْه) أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيدِهِ لَقَدْ هَمَمْت أَن آمُرَ بحَطَبٍ فَيُحْتَطَب، ثُمَّ آمُرَ بالصَّلاةِ فَيُؤْذَنَ لَهَا، ثُمَّ آمُرَ رَجُلاً، فَيَؤُمَّ النَّاسَ، ثُمَّ أُخَالِفَ إلى رِجَالٍ، فأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بيوتهم». متفقٌ عليه. [البخارى (٦٤٤)، مسلم (٦٥١)]

١٠٧٦- وعن ابنِ مسعودٍ (رضِيَ اللَّه عنْه) قال: مَنْ سَرَّه أَن يَلْقَى اللَّه تعالى غدًا مُسْلِمًا، فَلْيُحَافِظْ عَلى هَؤُلاءِ الصَّلَوات حَيْثُ يُنادَى بهنَّ، فَإِنَّ اللَّهَ شَرَعَ لِنَبِيِّكم سُنَنَ الهُدَى وَإِنَّهُنَّ مِن سُنَنِ الهُدى، وَلَو أَنَّكُمْ صلَّيْتم في بُيوتِكم كما يُصَلِّي هذا المُتَخَلِّف في بَيتِهِ لَتَركتم سُنَّةَ نَبِيِّكم، ولَو تَركتم سُنَّةَ نَبِيِّكم لَضَلَلْتُم، ولَقَد رَأَيْتُنَا وما يَتَخَلَّف عَنها إلاَّ منافق مَعْلُومُ النِّفَاق، وَلَقَدَ كانَ الرَّجُل يُؤتى بِهِ، يُهَادَى بيْنَ الرَّجُلَيْنِ حَتَّى يُقَامَ في الصَّفِّ. رواه مسلم.

وفي روايةٍ له قال: إنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ عَلَّمَنَا سُنَنَ الهُدَى، وَإِنَّ مِن سُنَنِ الهُدَى الصَّلاة في

المسَجدِ الذي يُؤَذَّنُ فيه . [مسلم (٦٥٤)]

١٠٧٧- وعن أَبي الدرداءِ (رضِيَ اللَّه عنْه) قال: سمعت رسولَ اللَّه ﷺ يقول: «ما مِن ثَلاثَةٍ في قَرْيَةٍ ولا بَدْوٍ لا تُقَامُ فِيهِمُ الصَّلاةُ إِلَّا قدِ اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيطَانُ . فَعَلَيكُمْ بِالجَمَاعَةِ، فَإِنَّمَا يأْكُلُ الذِّئْبُ مِنَ الغَنمِ القَاصِيَةَ» . رواه أبو داود بإسناد حسن . [أبو داود (٥٤٧)، النسائى (٨٤٧)]

١٩٢- باب الحث على حضور الجماعة في الصبح والعشاء

١٠٧٨- عنْ عثمانَ بنِ عفانَ (رضِيَ اللَّه عنْه) قالَ: سمعتُ رسولَ اللَّه ﷺ يقولُ: «مَنْ صَلَّى العِشَاءَ في جَمَاعَةٍ، فَكَأَنَّما قامَ نِصْف اللَّيل وَمَنْ صَلَّى الصبح في جَمَاعَةٍ، فَكَأَنَّما صَلَّى اللَّيل كُلَّه» . رواه مسلم .

وفي روايةِ الترمذيّ عنْ عثمانَ بنِ عفانَ (رضِيَ اللَّه عنْه) قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ شَهِدَ العِشَاءَ في جَمَاعةٍ كان لهُ قِيامُ نِصْفِ لَيلَة، ومَنْ صَلَّى العِشَاءَ والْفَجْر في جمَاعَةٍ، كَانَ لَهُ كَقِيامِ لَيلَة» . قال التِّرمذي: حديثٌ حسن صحيحٌ .[مسلم (٦٥٦)]

١٠٧٩- وعن أَبي هُريرة (رضِيَ اللَّه عنْه) أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «وَلَوْ يعْلَمُونَ مَا في العَتَمَةِ والصُّبحِ لأَتَوْهُما وَلَو حبْوًا» . متفقٌ عليه . [البخارى (٦١٥)، مسلم (٤٣٧)] وقد سبق بطولِهِ .

١٠٨٠- وعنهُ قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «لَيسَ صَلاةٌ أَثْقَلَ عَلَى المُنَافِقِينَ مِنْ صلاة الفَجْرِ وَالعِشاءِ وَلَوْ يعْلَمُونَ ما فِيهما لأَتَوْهُما وَلَوْ حبْوًا» . متفق عليه . [البخارى (٦٥٧)، مسلم (٦٥١)]

١٩٣- باب الأمر بالمحافظة على الصلوات المكتوبات والنهي الأكيد والوعيد الشديد في تركهنَّ

قال اللَّه تعالى: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾ [البقرة: ٢٣٨] . وقال تعالى: ﴿فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمْ﴾ [التوبة: ٥] .

١٠٨١- وعن ابنِ مسعودٍ (رضِيَ اللَّه عنْه) قالَ: سَأَلتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قال: «الصَّلاةُ على وَقْتِها» . ، قلتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ ، قال: «بِرُّ الوَالِدَينِ» . ، قلتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قال: «الجهادُ في سَبيلِ اللَّهِ» . متفقٌ عليه .[البخارى (٥٢٧)، مسلم (٨٥)]

١٠٨٢- وعن ابنِ عمرَ (رضِيَ اللَّه عنْهما) قال: قالَ رسولُ اللَّه ﷺ: «بُنِيَ الإِسلامُ على خَمْسٍ: شَهادَةِ أَنْ لا إلهَ إِلَّا اللَّه، وأَنَّ مُحمدًا رسولُ اللَّهِ، وإِقامِ الصَّلاةِ، وَإِيتاءِ الزَّكاةِ، وَحَجِّ البَيتِ، وَصَوْمِ

(١٠٧٧) قوله: (كرائم أموالهم) كرائم جمع كريمة: أي نفائس أموالهم.
(١٠٨١) قوله: (تطوع) أي من نافلة من الصلاة.
(١٠٨٢) قوله: (ألا تصفون) أي تسوون صفوفكم للصلاة.

رمضانَ». متفقٌ عليه. [البخارى (٨)، مسلم (١٦)]

١٠٨٣- وعنهُ قال: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقاتِلَ الناسَ حتّى يَشْهدُوا أَنْ لا إله إلّا اللّه وَأَنَّ مُحَمَّدًا رسولُ اللّه، وَيُقِيمُوا الصَّلاة، ويُؤْتُوا الزَّكاةَ، فَإذا فَعَلُوا ذلكَ عَصمُوا مِنّي دِماءَهُمْ وَأَمْوالَهمْ إلّا بحقّ الإسلامِ، وَحِسَابُهم على اللّهِ». متفقٌ عليه. [البخارى (٢٥)، مسلم (٢٢)]

١٠٨٤- وعن معاذٍ (رضِيَ اللّه عنْه) قال: بعَثني رسولُ اللّهِ ﷺ إلى اليَمن، فقال: «إنّك تأتي قَوْمًا منْ أَهْلِ الكتاب، فَادْعُهُمْ إلى شَهَادةِ أَنْ لا إله إلّا اللّه، وأَنّي رسولُ اللّه، فَإنْ هُمْ أَطاعُوا لِذلكَ، فَأَعْلِمهُم أَنَّ اللّه تَعالى افْتَرَض عَلَيهِمْ خمْسَ صَلواتٍ في كلّ يَوْمٍ ولَيلَةٍ، فَإنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذلكَ، فأَعْلِمهُم أَنَّ اللّه تَعالى افْتَرَض عليهِمْ صَدقة تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيائِهم فَتُردُّ عَلى فُقَرائِهم، فَإنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذلَكَ، فَإيّاكَ وكَرائِم أَمْوالِهم، وَاتّقِ دَعْوة المَظْلُوم، فَإنَّهُ لَيسَ بَيْنَهَا وبينَ اللّهِ حِجَابٌ». متفقٌ عليه. [البخارى (١٤٩٦)، مسلم (١٩)]

١٠٨٥- وعن جابرٍ (رضِيَ اللّه عنْه) قال: سمعتُ رسولَ اللّه ﷺ يقولُ: «إنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ والكُفْرِ تركَ الصَّلاةِ». رواه مسلم. [مسلم (٨٢)]

١٠٨٦- وعن بُرَيْدَةَ (رضِيَ اللّه عنْه) عن النبيِّ ﷺ قال: «العهْدُ الذي بيْنَنا وبَيْنَهُمْ الصَّلاةُ، فمنْ تركَها فقدْ كفر». رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. [الترمذى (٢٦٢١)، ابن ماجه (١٠٧٩)]

١٠٨٧- وعن شقِيق بنِ عبدِ اللّهِ - التابعيِّ المُتَّفَقِ على جَلالتهِ رَحِمهُ اللّه - قال: كانَ أَصْحابُ مُحَمَّدٍ لا يرونَ شَيْئًا مِنَ الأَعْمالِ تَرْكُهُ كُفْرٌ غَيْرَ الصَّلاةِ. رواه الترمذي في كتاب الإيمان بإسنادٍ صحيحٍ. [الترمذى (٢٦٢٢)]

١٠٨٨- وعن أَبي هُريْرةَ (رضِيَ اللّه عنْه) قالَ: قال رسولُ اللّهِ ﷺ: «إنَّ أَوّل ما يُحاسبُ بِهِ العبْدُ يَوم القِيامةِ منْ عَملِهِ صلاتُهُ، فَإنْ صَلُحت، فَقَدْ أَفلحَ وَأَنجح، وإن فَسدتْ، فَقَدْ خَابَ وخَسِر، فَإنِ انْتقَص مِنْ فَرِيضتِهِ شَيئًا، قال الرَّبُّ، عَزَّ وجلّ: انظُروا، هَلْ لِعَبْدِي منْ تَطَوُّع؟ فَيُكَمّلُ بها ما انْتَقَص مِنَ الفَرِيضَةِ، ثُمَّ تكونُ سَائِرُ أَعمالِهِ عَلى هذا». رواه الترمذي، وقال: حديث حسن. [أبوداود (٨٦٤)، الترمذى (٤١٣)]

(١٠٨٣) قوله: (يستهموا) أي يقترعوا.

(١٠٨٦) قوله: (ليلني) أي ليَدْنُ مني. قوله: (أولو الأحلام) جمع حِلْم، وهو الأناة والتثبت في الأمر وذلك من شعار العقلاء. قوله: (والنهى) جمع نُهية وهو العقل؛ لأنه ينهى عن القبائح.

(١٠٨٨) قوله: (تراصوا) أي تلاصقوا بالمناكب حتى لا يكون بينكم فرجة. قوله: (منكبه) هو مجتمع رأس العضد والكتف. قوله: (القداح) جمع قدح، وهو السهم، وهو كناية عن المبالغة في التسوية. قوله: (باديًا صدره) أي ظاهرا؛ لخروجه عن مساواة من في الصف.

١٩٤- باب فضل الصف الأوّل والأمر بإتمام الصفوف الأول وتسويتها، والتراصّ فيها

١٠٨٩- عَن جابِرِ بْنِ سمُرةَ (رضِيَ اللَّه عنْهما) قَالَ: خَرجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «**ألا تصُفُّونَ كما تصُفُّ الملائِكَةُ عِنْدَ رَبِّها؟**». فَقُلْنَا: يا رسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ تَصُفُّ الملائِكةُ عِند ربِّها؟ قال: «**يُتِمُّونَ الصُّفوفَ الأُولَ، ويَتَراصُّونَ في الصفِّ**». رواه مسلم. [مسلم (٤٣٠)]

١٠٩٠- وعن أَبي هُرَيْرة (رضِيَ اللَّه عنْه) أَنَّ رَسُول اللَّه ﷺ قال: «**لوْ يعلَمُ الناسُ ما في النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الأَوَّلِ، ثُم لَمْ يجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهِمُوا عَلَيْهِ لاسْتَهَمُوا**». متفقٌ عليه. [البخارى (٦١٥)، مسلم (٤٣٧)]

١٠٩١- وعَنْهُ قَالَ: قَالَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**خَيرُ صُفوفِ الرِّجالِ أَوَّلُها، وشرُّها آخِرُهَا وخيرُ صُفوفِ النِّسَاءِ آخِرُها، وَشرُّهَا أَوَّلُهَا**». رواه مسلم. [مسلم (٤٤٠)]

١٠٩٢- وعن أبي سعِيد الخُدْرِيِّ (رضِيَ اللَّه عنْه) أَنَّ رسُول اللَّهِ ﷺ: رأَى في أَصْحابِهِ تأَخُّرًا، فقَالَ لَهُمْ: «**تقَدَّمُوا فأتمُّوا بِي، وَليأْتَمَّ بِكُمْ مَنْ بَعْدَكُم، لا يزالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ حَتى يُؤخِّرَهُمُ اللَّه**». رواه مسلم. [مسلم (٤٣٨)]

١٠٩٣- وعن أَبي مسعودٍ (رضِيَ اللَّه عنْه) قَال: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسحُ مَناكِبَنَا في الصَّلاةِ، ويقُولُ: «**اسْتوُوا ولا تَختلِفوا فتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ، لِيلِيني مِنكُم أُولُو الأَحْلامِ والنُّهَى، ثمَّ الذينَ يلُونَهمْ، ثُمَّ الذين يَلُونَهمْ**». رواه مسلم. [مسلم (٤٣٢)]

١٠٩٤- وعن أَنسٍ (رضِيَ اللَّه عنْه) قال: قال رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**سَوُّوا صُفُوفَكُمْ، فَإِنَّ تَسْوِيةَ الصَّفِّ مِنْ تمامِ الصَّلاةِ**». متفقٌ عليه.

وفي رواية البخاري: «**فإِنَّ تَسوِيَةَ الصُّفُوفِ مِن إِقَامة الصَّلاةِ**». [البخارى (٧٢٣)، مسلم (٤٣٣)]

١٠٩٥- وعَنْهُ قال: أُقِيمَتِ الصَّلاةُ، فأَقبَل عَلينَا رسُولُ اللَّهِ ﷺ بِوَجْهِهِ فقَالَ: «**أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ وتَراصُّوا، فَإِنِّي أَراكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي**». رواهُ البُخَارِيُّ بِلَفْظِهِ، ومُسْلِمٌ بمعْنَاهُ. [البخارى (٧٢٥)، مسلم (٤٢٥)]

وفي رِوَايةٍ للبُخَارِيِّ: «**وكَانَ أَحدُنَا يَلْزَقُ مَنكِبَهُ بِمنكِبِ صاحِبِهِ، وقَدَمِه بِقَدمِهِ**».

١٠٩٦- وَعَنِ النُّعْمَانِ بنِ بشيرٍ (رضِيَ اللَّه عنْهما) قال: سمعتُ رسولَ اللَّه ﷺ يقولُ: «**لَتسوُّنَّ صُفُوفَكُمْ، أَوْ ليُخَالِفَنَّ اللَّه بَيْنَ وجُوهِكُمْ**». متفقٌ عليه.

وفي روايةٍ لمسلمٍ: أَنَّ رسولَ اللَّه ﷺ كانَ يُسَوِّي صُفُوفَنَا، حتَّى كأَنَّما يُسَوّي بهَا القِدَاحَ،

(١٠٩١) قوله: (**أقيموا الصفوف**) أي بتسويتها. قوله: (**وسدوا الخلل**) أي الفرج التي في الصفوف.

حَتَّى رَأَى أَنَّا قَد عَقَلْنَا عَنْهُ . ثُمَّ خَرَج يَوْمًا فَقَامَ حَتَّى كَادَ يُكَبِّرُ، فَرَأَى رجُلا بَادِيًا صدْرُهُ مِنَ الصَّفِّ فقالَ : «عِبَادَ اللَّهِ، لَتُسَوُّنَّ صُفُوفَكُمْ، أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللَّه بَيْنَ وُجُوهِكُمْ» . [البخارى (٧١٧)، مسلم (٤٣٦)]

١٠٩٧ وعن البَرَاءِ بن عازِبٍ (رضِيَ اللَّه عنهما) قالَ : كانَ رسولُ اللَّه ﷺ ، يَتخلَّلُ الصَّفَّ مِنْ نَاحِيَةٍ إِلى نَاحِيَةٍ، يَمسَحُ صُدُورَنَا، وَمَناكِبَنَا، ويقولُ : «لا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتلِفَ قُلُوبُكُمْ» . وكَانَ يَقُولُ : «إن اللَّه وَملائِكَتَهُ يُصَلُّونَ على الصُّفُوفِ الأُوَلِ» . رواه أبو داود بإسناد حَسَنٍ . [أبو داود (٦٦٤)]

١٠٩٨ وعَن ابن عُمرَ (رضِيَ اللَّه عنهما) أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ : «أَقِيمُوا الصُّفُوفَ وَحَاذُوا بَيْنَ المَنَاكِب، وسُدُّوا الخَلَلَ، وَلِينُوا بِأَيْدِي إِخْوَانِكُمْ، وَلا تَذَرُوا فُرُجَاتٍ للشيْطانِ، ومَنْ وصَلَ صَفًّا وَصَلَهُ اللَّه، وَمَنْ قَطَعَ صَفًّا قَطَعَهُ اللَّه» . رواه أبو داود بإسناد صحيح . [أبو داود (٦٦٦)، النسائى (٨١٩)]

١٠٩٩ وعَنْ أَنسٍ (رضِيَ اللَّه عنه) أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال : «رُصُّوا صُفُوفَكُمْ، وَقَارِبُوا بَيْنَها، وحاذُوا بالأَعْناق، فَوالَّذِي نَفْسِي بيَدِهِ إِنِّي لأَرَى الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ من خَلَلِ الصَّفِّ، كأنَّها الحَذَفُ» . حديث صحيح رواه أبو داود بإسناد على شرط مسلم . [أبو داود (٦٦٧)]

الحذَفُ - بحاءٍ مهملةٍ وذالٍ معجم مفتوحتين ثم فاءٌ - وهي : غَنَمٌ سُودٌ صغارٌ تَكُونُ بِالْيَمنِ .

١١٠٠ - وعنهُ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال : «أَتِمُّوا الصَّفَّ المقدَّمَ، ثُمَّ الَّذي يليهِ، فَمَا كَانَ مَنْ نقْصٍ فليكن في الصَّفِّ المؤخَّرِ» . رواه أبو داود بإسناد حسن . [أبو داود (٦٧١)]

١١٠١ - وعن عائشة (رضِيَ اللَّه عنها) قالت : قال رسول اللَّه ﷺ : «إِنَّ اللَّه وملائِكَتَهُ يُصلُّونَ على ميامِنِ الصُّفوف» . رواه أبو داود بإسناد على شرْطِ مُسْلِمٍ، وفيهِ رجلٌ مُخْتَلَفٌ في تَوْثِيقِهِ . [أبو داود (٦٧٦)، ابن ماجه (١٠٠٥)]

١١٠٢ - وعَنِ البراءِ (رضِيَ اللَّه عنه) قال : كُنَّا إِذا صَلَّينَا خَلْفَ رسولِ اللَّه ﷺ أَحْبَبْنَا أَنْ نَكُونَ عَنْ يَمِينِهِ، يُقبِلُ علَينا بِوَجْهِهِ، فَسمِعْتُهُ يقول : «رَبِّ قِنِي عذابَكَ يومَ تَبْعَثُ - أَوْ تَجْمَعُ - عبادَكَ» . رواه مسلم . [مسلم (٧٠٩)]

١١٠٣ - وعَنْ أَبي هُريرةَ (رضِيَ اللَّه عنه) قَال : قَالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ : «وسْطُوا الإمامَ، وَسُدُّوا الخَلَلَ» . رواه أبو داود . [حديث ضعيف : أبو داود (٦٨١)]

(١١٠٠) قوله : (الغداة) الصبح.
(١١٠٣) قوله : (ليؤذنه) أي يعلمه.

١٩٥- باب فضل السنن الراتبة مع الفرائض وبيان أقلها وأكملها وما بينهما

١١٠٤- عنْ أُمِّ المؤمِنِينَ أُمِّ حبِيبَةَ رَمْلَةَ بِنتِ أَبي سُفيانَ (رضِيَ اللَّه عنْهما) قَالتْ: سَمِعْتُ رسولَ اللَّه ﷺ يقولُ: «مَا مِنْ عبْدٍ مُسْلِمٍ يُصَلِّي للَّهِ تَعَالى كُلَّ يَوْمٍ ثِنْتَيْ عشْرةَ رَكْعَةً تَطوعًا غَيْرَ الفرِيضَةِ، إِلَّا بَنَى اللَّه لهُ بَيْتًا في الجَنَّةِ، أَوْ: إِلَّا بُنِيَ لَهُ بيتٌ في الجنَّةِ». رواه مسلم. [مسلم (٧٢٨)]

١١٠٥- وعَنِ ابنِ عُمَر (رضِيَ اللَّه عنْهما) قالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رسُول اللَّهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا، ورَكْعَتيْنِ بَعْدَ الجُمُعةِ، ورَكْعتيْنِ بَعْد المغرِبِ، وركْعتيْنِ بعْد العِشَاءِ. متفقٌ عليه. [البخارى (٩٣٧)، مسلم (٧٢٩)]

١١٠٦- وعنْ عبدِ اللَّهِ بن مُغَفَّلٍ (رضِيَ اللَّه عنْه) قَال: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَ كُلِّ أَذانَيْنِ صَلاةٌ، بيْنَ كلِّ أَذانَيْنِ صَلاةٌ، بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلاةٌ، وقالَ في الثَّالثَة: لِمَنْ شَاءَ». متفقٌ عليه. [البخارى (٦٢٧)، مسلم (٨٣٨)]

المُرَادُ بالأَذَانَيْن: الأَذَانُ وَالإِقَامةُ.

١٩٦- باب تأكيد ركعتي سنة الصبح

١١٠٧- عن عائشةَ (رضِيَ اللَّه عنْها) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ لا يدَعُ أَرْبعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، ورَكْعَتَيْنِ قبْلَ الغَدَاةِ. رواه البخاري. [البخارى (١١٨٢)]

١١٠٨- وَعَنْها قَالَتْ: لَمْ يكن النَّبِيُّ ﷺ عَلَى شيءٍ مِن النوافِلِ أَشَدَّ تَعَاهدًا منْه عَلى رَكْعَتي الفَجْرِ. مُتَّفَقٌ عَليهِ. [البخارى (١١٦٣)، مسلم (٧٢٤)]

١١٠٩- وَعنْها عَنِ النبي ﷺ قالَ: «رَكْعتا الفجْرِ خيرٌ مِنَ الدُّنيا ومَا فِيها». رواه مسلم. وفي روايةٍ: «لَهُمَا أَحبُّ إِليَّ مِنَ الدُّنيا جميعًا». [مسلم (٧٢٥)]

١١١٠- وعنْ أَبي عبدِ اللَّهِ بِلالِ بنِ رَبَاحٍ (رضِيَ اللَّه عنْه) مُؤَذِّنِ رسولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِيُؤْذِنَه بِصَلاةِ الغدَاةِ، فَشَغَلتْ عَائشَةُ بِلالاً بِأَمْرٍ سَأَلَتهُ عَنْهُ حَتى أَصبَحَ جِدًّا، فَقَامَ بِلالٌ فَآذَنَهُ بِالصَّلاةِ، وتَابَعَ أَذَانَهُ، فَلَم يَخْرُجْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فلما خَرَج صلَّى بِالنَّاسِ، فَأَخبَرهُ أَنَّ عائشَةَ شَغَلَتْهُ بِأَمْرٍ سَأَلَتْهُ عنْهُ حتى أَصبحَ جدًّا، وأَنَّهُ أَبطَأَ عَلَيهِ بالخُروجِ، فَقَال - يَعْني النبي ﷺ -: «إِني كُنْتُ رَكَعْتُ ركعتي الفَجْرِ». فقالَ: يا رسول اللَّهِ إِنَّك أَصْبَحْتَ جِدًّا؟

(١١٠٦) **قوله**: (**وكأن الأذان بأذنيه**) المعنى أنه كان يسرع ركعتى الفجر إسراع من يسمع إقامة الصلاة خشية فوات أول الوقت.

(١١٠٩) **قوله**: (رمقت) أي أطلت النظر. والمراد به التفحص والتتبع.

فقالَ: «لو أَصبَحتُ أَكثَرَ مِما أَصبَحتُ، لرَكعتُهما، وأَحسنتُهُمَا وَأجمَلتُهُمَا». رواه أبو داود بإسناد حسن. [أبو داود (١٢٥٧)]

١٩٧- باب تخفيف ركعتي الفجر وبيان ما يقرأ فيهماوبيان وقتهما

١١١١- عنْ عائشةَ (رضِيَ اللَّه عنها) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ يُصَلي رَكْعتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ بَيْنَ النِّدَاءِ وَالإِقَامةِ مِن صَلاة الصُّبْحِ. مُتَّفَقٌ عليه.

وفي روايةٍ لهمَا: «يُصَلِّي رَكعتَي الفَجْرِ، فَيُخَفِّفُهمَا حتى أَقُولَ: هَل قرَأَ فيهما بِأُمِّ القُرآنِ؟».

روايةٍ لمُسْلِمٍ: «كان يُصَلِّي ركعَتَي الفَجْرِ إِذَا سمِعَ الأَذَانَ ويُخَفِّفُهما». وفي روايةٍ: «إِذا طَلَع الفَجْرُ». [البخارى (٦١٩)، مسلم (٧٢٤)]

١١١٢- وعَنْ حفصَةَ (رضِيَ اللَّه عنها) أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ إِذا أَذَّنَ المُؤَذِّنُ للصُّبحِ وَبَدَا الصُّبحُ، صلَّى ركعتيْن خَفيفتينِ. متفقٌ عليه.

وفي روايةٍ لمسلمٍ: «كانَ رسولُ اللَّه ﷺ إِذا طَلَعَ الفَجْر لا يُصلي إِلاَّ رَكْعَتيْنِ خَفيفَتيْنِ».

[البخارى (٦١٨)، مسلم (٧٢٣)]

١١١٣- وعَنِ ابن عُمرَ (رضِيَ اللَّه عنهما) قال: كانَ رسولُ اللَّه ﷺ يُصلِّي مِنَ اللَّيْلِ مثْنَى مثْنَى، ويُوتِر برَكْعَةٍ مِن آخِرِ اللَّيْلِ، ويُصَلِّي الرَّكعَتينِ قَبْل صَلاةِ الغَداةِ، وَكَأَنَّ الأَذَانَ بأُذُنَيْهِ. متفقٌ عليه. [البخارى (٩٩٥)، مسلم (٧٤٩)]

١١١٤- وعَنِ ابنِ عباسٍ (رضِيَ اللَّه عنهما) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كانَ يَقْرَأُ في رَكْعَتَي الْفَجْرِ، في الأولى مِنْهُمَا: ﴿قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾ الآيةُ التي في البقرة، وفي الآخِرَةِ مِنهما: ﴿ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَٱشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾.

وفي روايةٍ: في الآخرةِ التي في آلِ عِمرانَ: ﴿تَعَالَوْاْ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾. رواهما مسلم. [مسلم (٧٢٧)]

١١١٥- وعنْ أَبي هُريرةَ (رضِيَ اللَّه عنه) أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قرَأَ في رَكْعَتَي الْفَجْرِ: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ رواه مسلم. [مسلم (٧٢٦)]

١١١٦- وعنِ ابنِ عمر (رضِيَ اللَّه عنهما) قال: رمقْتُ النَّبِيَّ ﷺ شَهْرًا يقْرَأُ في الرَّكْعَتيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾. رواهُ الترمذي وقال: حديثٌ حَسَنٌ. [الترمذى (٤١٧)، النسائى (٩٩٢)]

(١١١٢) قوله: (فإذا سكت المؤذن من صلاة الفجر) أي من أذان صلاته.

١٩٨- باب استحباب الاضطجاع بعد ركعتي الفجر على جنبه الأيمن والحث عليه سواء كان تهجد بالليل أم لا

١١١٧- عنْ عائِشَةَ (رضِيَ اللَّه عنْها) قالَت: كانَ النَّبيُّ ﷺ إذا صلَّى رَكْعَتي الْفَجْرِ، اضْطَجع على شِقِّهِ الأَيْمنِ. رواه البخاريّ. [البخارى (١١٦٠)]

١١١٨- وَعنْهَا قَالَتْ: كانَ النبيُّ ﷺ يُصَلِّي فيما بيْنَ أَنْ يفْرُغَ مِنْ صلاة الْعشَاءِ إلى الْفجْرِ إحْدَى عَشْرَةَ رَكْعةً يُسَلِّمُ بيْنَ كُلِّ ركعَتيْنِ، ويُوتِرُ بِوَاحِدَةٍ، فَإذا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ مِنْ صلاةِ الْفَجْرِ، وتَبيَّنَ لَهُ الْفَجْرُ، وَجاءَهُ الْمُؤَذِّنُ، قام فَرَكَعَ رَكْعَتيْن خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلى شِقِّه الأَيْمَنِ، هكذا، حَتَّى يأْتِيَهُ الْمُؤَذِّنُ للإِقَامَةِ. رواه مُسْلِمٌ. [مسلم (٧٣٦)]

قَوْلُهَا: «يُسلِّمُ بين كُلِّ رَكْعتَين». ، هكذا هو في مسلمٍ، ومعناه: بعْد كُلِّ رَكْعتَيْنِ.

١١١٩- وعنْ أَبي هُريرةَ (رضِيَ اللَّه عنْه) قَالَ: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا صَلَّى أَحَدُكُمْ ركْعَتَي الفَجرِ فَلْيَضطَجِعْ عَلى يمِينِهِ». رَوَاه أَبو داود، والترمذي بأَسانِيدَ صحيحةٍ قالَ الترمذي: حديثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. [أبو داود (١٢٦١)، الترمذى (٤٢٠)]

١٩٩- باب سنة الظهر

١١٢٠- عَنِ ابنِ عُمَرَ (رضِيَ اللَّه عنْهما) قالَ: صلَّيْتُ مَع رسولِ اللَّهِ ﷺ ركْعَتَيْنِ قَبْل الظُّهْرِ، ورَكْعَتيْنِ بعدَهَا. متفقٌ عليه. [البخارى (١١٦٩)، مسلم (٧٢٩)]

١١٢١- وعَنْ عائِشَة (رضِيَ اللَّه عنْها) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان لا يدعُ أَرْبعًا قَبْلَ الظُّهْرِ. رواه البخاريُّ. [البخارى (١١٨٢)]

١١٢٢- وَعَنها قالتْ: كانَ النبيُّ ﷺ يُصَلي في بَيْتي قَبْلَ الظُّهْر أَرْبَعًا، ثم يخْرُجُ فَيُصلي بِالنَّاسِ، ثُمَّ يدخُلُ فَيُصَلي رَكْعَتَيْنْ، وَكانَ يُصلي بِالنَّاسِ المَغْرِب، ثُمَّ يَدْخُلُ بيتي فَيُصلي رَكْعَتيْنِ، وَيُصَلي بِالنَّاسِ العِشاءَ، وَيدْخُلُ بَيْتي فَيصلي رَكْعَتَيْنِ. رواه مسلم. [مسلم (٧٣٠)]

١١٢٣- وعن أُمِّ حَبِيبَةَ (رضِيَ اللَّه عنْها) قَالَتْ: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَافظَ عَلى أَرْبَعِ ركعَاتِ قَبْلَ الظُّهرِ، وَأَربعٍ بَعْدَهَا، حَرَّمهُ اللَّه على النَّارَ».

رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. [أبو داود (١٢٦٩)، الترمذى (٤٢٧)]

(١١١٧) قوله: (بعد أن تزول الشمس) وبه يدخل وقت الظهر.

(١١٢٣) قوله: (يبتدرون) أي يستبقون. قوله: (السواري) جمع سارية: هي الأسطوانة وكانت من جذوع النخل على عهده ﷺ إلى عهد عثمان بن عفان رضى الله عنه.

١١٢٤- وعَنْ عبدِ اللَّهِ بن السائب (رضِيَ اللَّه عنْه) أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ يُصَلِّي أَرْبعًا بعْدَ أَن تَزول الشَّمْسُ قَبْلَ الظُّهْرِ، وقَالَ: «إِنَّهَا سَاعَةٌ تُفْتَحُ فِيهَا أَبوابُ السَّمَاءِ، فأُحِبُّ أَن يَصعَدَ لي فيها عمَلٌ صَالِحٌ». رواه الترمذي وقالَ: حديثٌ حسنٌ. [الترمذى (٤٧٨)]

١١٢٥- وعَنْ عَائِشَةَ (رضِيَ اللَّه عنْها) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ إِذا لَمْ يُصَلِّ أَرْبعًا قبْلَ الظهْرِ، صَلاَّهُنَّ بعْدَها. رَوَاهُ الترمذيُّ وَقَالَ: حديثٌ حسنٌ. [الترمذى (٤٢٦)، ابن ماجه (١١٥٨)]

٢٠٠- باب سنة العصر

١١٢٦- عنْ عليِّ بنِ أَبي طَالبٍ (رضِيَ اللَّه عنْه) قَالَ: كانَ النَّبي ﷺ يُصلِّي قَبْلَ العَصْرِ أَرْبَعَ رَكعَاتٍ، يَفْصِلُ بَيْنَهُنَّ بِالتَّسْليمِ عَلى الملاَئِكَةِ المقربينَ، وَمَنْ تبِعَهُمْ مِنَ المسْلِمِين وَالمؤمِنِينَ. رواه الترمذي وقالَ: حديثٌ حسنٌ. [الترمذى (٤٢٩)، ابن ماجه (١١٦١)]

١١٢٧- وعَن ابن عُمَرَ (رضِيَ اللَّه عنْهما) عنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «رَحِمَ اللَّه امرأ صلَّى قبْلَ العَصْرِ أَربعًا». رَوَاه أبو داود، والترمذي وقالَ: حديثٌ حَسَنٌ. [أبو داود (١٢٧١)، الترمذى (٤٣٠)]

١١٢٨ وعنْ عليِّ بن أَبي طالبٍ (رضِيَ اللَّه عنْه) أَنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يُصَلِّي قَبْلَ العَصرِ رَكْعَتَيْنِ. رَوَاه أبو داود بإسناد صحيح. [أبو داود (١٢٧٢)، والحديث حسن بلفظ «أربع ركعات».]

٢٠١- باب سنة المغرب بعدها وقبلها

تَقَدَّمَ في هذه الأبوابِ حديثُ ابنِ عُمرَ، وحديثُ عائشةَ، وهما صحيحانِ أَنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يُصَلِّي بعْدَ المغرِبِ رَكْعَتَيْنِ.

١١٢٩- وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بنِ مُغَفَّلٍ (رضِيَ اللَّه عنْه) عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «صَلُّوا قَبلَ المَغرِب، قَالَ في الثَّالثةِ: لمَنْ شَاءَ». رواه البخاريُّ. [البخارى (١١٨٣)]

١١٣٠- وعن أَنسٍ (رضِيَ اللَّه عنْه) قالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ كِبارَ أَصحابِ رسولِ اللَّهِ ﷺ يَبْتَدِرُونَ السَّوَارِيَ عندَ المغربِ. رواه البخاري. [البخارى (٥٠٣)، مسلم (٨٣٧)]

١١٣١- وعَنْهُ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي عَلى عَهدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ رَكعَتيْنِ بعدَ غُروبِ الشَّمْس قَبلَ المَغربِ، فقيلَ: أَكانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ صَلاَّهُمَا؟ قال: كانَ يَرانَا نُصَلِّيهِمَا فَلَمْ يَأْمُرْنَا وَلَمْ يَنْهَنا. رَوَاه مُسْلِمٌ. [مسلم (٨٣٦)]

(١١٢٩) قوله: (ولا تتخذوها قبورا) أي كالقبور في عدم من يعمل بها شيئا من أعمال البر والتقوى وفيه دليل على أن القبور ليست من الأماكن التى يحل فيها الصلاة.

(١١٣١) قوله: (المقصورة) مقصورة الدار حجرتها وكذا مقصورة المسجد.

١١٣٢- وعنه قَالَ: كُنَّا بِالمَدِينَةِ فإذا أَذَّنَ المُؤَذِّنُ لِصَلاةِ المَغرِبِ، ابْتَدَرُوا السَّوَارِيَ فَرَكَعُوا رَكعَتَيْن، حَتى إنَّ الرَّجُلَ الغَرِيبَ لَيَدخُلُ المَسجِدِ فَيَحْسَبُ أَنَّ الصَّلاةَ قدْ صُلِّيتْ من كَثرَةِ مَنْ يُصَلِّيهِما. رَوَاهُ مُسْلِمٌ. [مسلم (٨٣٧)]

٢٠٢- باب سنة العشاء بعدها وقبلها

فيهِ حديثُ ابنِ عُمَرَ السَّابقُ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ رَكعَتَينِ بَعْدَ العِشَاءِ، وحديثُ عبدِ اللَّهِ بنِ مُغَفَّل: «بَينَ كلِّ أَذَانينِ صَلاةٌ». متفقٌ عليه كما سبَقَ.

٢٠٣- باب سنة الجمعة

فِيهِ حديثُ ابنِ عُمرَ السَّابِقُ أَنَّهُ صلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ رَكعَتَيْنِ بَعْدَ الجُمُعَةِ. متفقٌ عليه.

١١٣٣- عنْ أَبي هُريرةَ (رضِيَ اللَّه عنْه) قالَ: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا صَلَّى أحدُكُمُ الجُمُعَةَ، فَلْيُصَلِّ بعْدَهَا أَرْبعًا». رواه مسلم. [مسلم (٨٨١)]

١١٣٤- وَعَنِ ابنِ عُمرَ (رضِيَ اللَّه عنْهما) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ لا يُصلِّي بَعْدَ الجُمُعَةِ حتَّى يَنْصَرِف فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ في بَيْتِهِ. رواه مسلم. [مسلم (٨٨٢)]

٢٠٤- باب استحباب جَعْل النوافل في البيت سواء الراتبة وغيرها والأمر بالتحول للنافلة من موضع الفريضة أو الفصل بينهما بكلام

١١٣٥- عَنْ زيدِ بنِ ثابت (رضِيَ اللَّه عنْه) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ: «صلُّوا أَيُّها النَّاسُ في بُيوتِكُمْ، فَإنَّ أفضلَ الصَّلاةِ صلاةُ المَرْءِ في بَيتِهِ إلَّا المكْتُوبَةَ». متفقٌ عليه. [البخارى (٧٣١)، مسلم (٧٨١)]

١١٣٦- وعن ابنِ عُمَرَ (رضِيَ اللَّه عنْهما) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «اجْعَلُوا مِنْ صلاتِكُمْ في بُيوتِكُمْ، ولا تَتَّخِذُوها قُبُورًا». متفقٌ عليه. [البخارى (٤٣٢)، مسلم (٧٧٧)]

١١٣٧- وعَنْ جابرٍ (رضِيَ اللَّه عنْه) قالَ: قَالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا قَضَى أَحَدُكُمْ صلاتَهُ في مسْجِدِهِ، فَلْيجْعَلْ لِبَيتِهِ نَصِيبًا مِنْ صَلاتِهِ، فَإنَّ اللَّه جَاعِلٌ في بيتِهِ مِنْ صلاتِهِ خَيرًا». رواه مسلم. [مسلم (٧٧٨)، ابن ماجه (١٣٧٦)]

١١٣٨- وَعنْ عُمَر بْنِ عطاءٍ أَنَّ نَافِعَ بْنَ حُبَيْر أَرْسلَهُ إلى السَّائِب ابن أُخْتِ نَمِرٍ يَسْأَلُهُ عَنْ شَيْءٍ رَآهُ مِنْهُ مُعَاوِيةُ في الصَّلاةِ، فَقَالَ: نَعمْ، صَلَّيْتُ مَعَهُ الجُمُعَةَ في المقصُورَةِ، فَلَمَّا سَلَّمَ الإمامُ، قُمتُ في مقَامِي، فَصلَّيْتُ، فَلَما دَخل أَرْسلَ إليَّ فقال: لا تَعُدْ لما فعَلتَ؛ إذا صلَّيْتَ الجُمُعةَ، فَلا تَصِلْها حَتى تَتَكَلَّمَ أَوْ تخْرُجَ، فَإنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ أَمرَنا بِذلكَ «أَنْ لا نُوصِلَ صلاةً

(١١٣٨) قوله: (فإن صلاة آخر الليل مشهودة) أي تشهدها الملائكة المتعاقبون.

بصلاةٍ، حتى نتكلَّمَ أو نخرُجَ». رواه مسلم. [مسلم (٨٨٣)]

٢٠٥- باب الحث على صلاة الوتر وبيان أنه سنة مؤكدة وبيان وقته

١١٣٩- عَنْ علي (رضِيَ اللَّه عنه) قالَ: الوِتْرُ لَيْس بِحَتْمٍ كَصَلاةِ المكْتُوبَةِ، ولكِنْ سَنَّ رسولُ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إنَّ اللَّه وِترٌ يُحِبُّ الوِتْرَ، فأَوْتِرُوا يَا أَهْلَ القُرْآنِ». رواه أبو داود والترمذي وقَالَ: حديثٌ حسنٌ. [أبو داود (١٤١٦)]

١١٤٠- وَعَنْ عَائِشَةَ (رضِيَ اللَّه عنها) قَالَتْ: مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ قَدْ أَوْتَر رسولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ، ومَن أَوْسَطِهِ، وَمِنْ آخِرِهِ، وَانْتَهى وِتْرُهُ إلى السَّحَرِ. متفقٌ عليه. [البخارى (٩٩٦)، مسلم (٧٤٥)]

١١٤١- وعنِ ابنِ عُمرَ (رضِيَ اللَّه عنهما) عَنِ النَّبيِّ ﷺ قَالَ: «اجْعلوا آخِرَ صلاتِكُمْ باللَّيلِ وِتْرًا». متفقٌ عليه. [البخارى (٩٩٨)، مسلم (٧٥١)]

١١٤٢- وَعَنْ أَبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ (رضِيَ اللَّه عنه) أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «أَوْتِرُوا قبلَ أَنْ تُصْبِحُوا». رواه مسلم. [مسلم (٧٥٤)]

١١٤٣- وعن عائشةَ (رضِيَ اللَّه عنها) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ يُصلِّي صَلاتَهُ بِاللَّيْلِ، وهِي مُعْتَرِضَةٌ بينَ يَدَيهِ، فَإذا بقِيَ الوِتْرُ، أَيقظها فَأَوْترتْ. رواه مسلم.

وفي روايةٍ له: فَإذا بَقِيَ الوترُ قالَ: «قُومِي فَأَوْتِرِي يا عَائشةُ». [مسلم (٧٤٤)]

١١٤٤- وعَنِ ابن عُمَرَ (رضِيَ اللَّه عنهما) أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قَالَ: «بَادِرُوا الصُّبْحَ بالوِتْرِ». رَوَاه أبو داود، والترمذي وقالَ: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. [مسلم (٧٥٠)]

١١٤٥- وعَنْ جابرٍ (رضِيَ اللَّه عنه) قَالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ خَافَ أَنْ لا يَقُوم مِنْ آخرِ اللَّيلِ، فَليُوتِرْ أَوَّلَهُ، ومَنْ طمِع أَنْ يقُومَ آخِرَهُ، فَليوتِرْ آخِرَ اللَّيلِ، فإنَّ صلاة آخِرِ اللَّيلِ مشهُودةٌ، وذلكَ أَفضلُ». رواه مسلم. [مسلم (٧٥٥)]

٢٠٦- باب فضل صلاة الضحى وبيان أقلها وأكثرها وأوسطها والحث على المحافظة عليها

١١٤٦- عنْ أَبي هُريرةَ (رضِيَ اللَّه عنه) قال: أوصَاني خَليلي ﷺ بصِيامِ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ مِن كُلِّ شهر، وركْعَتي الضُّحَى، وأَنْ أُوتِرَ قَبل أَنْ أَرْقُد. متفقٌ عليه. [البخارى (١٩٨١)، مسلم (٧٢١)]

(١١٤٠) قوله: (سلامى) أي مفصل. قوله: (تهليلة) أي قول: لا إله إلا الله.
(١١٤٦) قوله: (بأرجى عمل) أي بالعمل الذي هو أكثر رجاء في حصول ثوابه.

والإيتار قبل النوم إنما يُسْتَحَبُّ لمن لا يَثِقُ بالاستيقاظ آخر اللَّيل، فإنْ وثق فآخِرُ اللَّيل أفضلُ.

١١٤٧- وعَنْ أَبي ذَر (رضِيَ اللَّه عنْه) عن النبيِّ ﷺ قال: «**يُصبِحُ عَلى كُلِّ سُلامَى مِنْ أَحدِكُمْ صدقَةٌ: فَكُلُّ تَسبِيحة صدَقةٌ، وكل تحميدة صدقة، وكُل تَهليلَةٍ صدَقَةٌ، وَكُلُّ تكبيرة صدَقةٌ، وأَمرٌ بالمعْروفِ صدقَةٌ، ونهيٌ عنِ المُنكَرِ صدقَةٌ، ويُجزِئ مِن ذلكَ ركْعتَانِ يركَعُهُما مِنَ الضحى**». رواه مسلم. [مسلم (٧٢٠)]

١١٤٨- وعَنْ عائشةَ (رضِيَ اللَّه عنْها) قَالتْ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يصلِّي الضُّحَى أَرْبعًا، ويزِيدُ ما شاءَ اللَّه. رواه مسلم. [مسلم (٧١٩)]

١١٤٩- وعنْ أُمِّ هانِئٍ فاخِتةَ بنتِ أَبي طالبٍ (رضِيَ اللَّه عنْها) قَالتْ: ذهَبْتُ إِلى رسول اللَّهِ ﷺ عام الفَتْحِ فَوجدْتُه يغْتَسِلُ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهِ، صَلَّى ثَمانيَ رَكعاتٍ، وَذلكَ ضُحًى. متفقٌ عليه. وهذا مختصر لفظ إحدى روايات مسلم. [البخارى (٣٥٧)، مسلم (٣٣٦)]

٢٠٧- باب تجويز صلاة الضحى من ارتفاع الشمس إلى زوالها والأفضل أن تصلي عند اشتداد الحر وارتفاع الضحى

١١٥٠- عن زيدِ بن أَرْقَم (رضِيَ اللَّه عنْه) أَنَّهُ رَأَى قَوْمًا يُصَلُّونَ مِنَ الضُّحَى، فقال: أَمَا لَقَدْ عَلِمُوا أَنَّ الصَّلاةَ في غَيْرِ هذِهِ السَّاعَةِ أَفْضَلُ، إِنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «**صَلاةُ الأَوَّابِينَ حِينَ تَرْمَضُ الفِصَالُ**». رواه مسلم. [مسلم (٧٤٨)]

تَرمَضُ: - بفتح التاءِ والميم وبالضاد المعجمة - يعني: شدة الحرّ. والفِصالُ، جمْعُ فَصيلٍ، وهُو: الصغير مِنَ الإِبِلِ.

٢٠٨- باب الحث على صلاة تحية المسجد بركعتين وكراهية الجلوس قبل أن يصلي ركعتين في أي وقت دخل

١١٥١- عن أَبي قتادةَ (رضِيَ اللَّه عنْه) قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**إذا دَخَلَ أَحَدُكم المسْجِدَ، فلا يَجلِسْ حَتَّى يُصَلِّيَ رَكْعَتَينِ**». متفقٌ عليه. [البخارى (٤٤٤)، مسلم (٧١٤)]

١١٥٢- وعن جابِرٍ (رضِيَ اللَّه عنْه) قالَ: أَتيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وهَو فِي المسْجدِ، فَقَالَ: «**صَلِّ ركْعَتينِ**». متفقٌ عليه. [البخارى (٤٤٣)، مسلم (٧١٥)]

(١١٤٨) في الحديث نهي عن مس الحصى وغيره من أنواع العبث فى حال الخطبة، والحض على إقبال القلب والجوارح على الخطبة.

(١١٥٠) قوله: (**ودعهم**) تركهم. قوله: (**ليختمن الله على قلوبهم**) فلا يصير فيها تأهل لقبول الهدى.

٢٠٩- باب استحباب ركعتين بعد الوضوء

١١٥٣ عن أبي هُريرةَ (رضِيَ اللَّه عنْه) أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ لِبلالٍ: «يَا بِلالُ، حَدِّثْني بِأَرْجَى عمل عَمِلْتَهُ في الإِسْلام، فَإِنِّي سمِعْتُ دَفَّ نَعْلَيْك بينَ يَدَيَّ في الجَنَّة». ، قَالَ: مَا عَمِلْتُ عَمَلاً أَرْجَى عِنْدِي منْ أَنِّي لَم أَتَطَهَّرْ طُهُورًا في سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهارٍ إِلاَّ صَلَّيْتُ بِذلكَ الطُّهورِ ما كُتِبَ لي أَنْ أُصَلِّيَ. متفقٌ عليه. وهذا لفظ البخاري. [البخارى (١١٤٩)، مسلم (٢٤٥٨)]

الدَّفُّ - بالفاءِ -: صَوْتُ النَّعْلِ وَحَرَكَتُهُ عَلى الأَرْضِ، واللَّه أعلم.

٢١٠- باب فضل يوم الجمعة ووجوبها والاغتسال لها والطيب والتبكير إليها والدعاء يوم الجمعة

قالَ اللَّهُ تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ وَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الجمعة: ١٠].

١١٥٤- وعَنْ أَبي هُريرةَ (رضِيَ اللَّه عنْه) قالَ: قالَ رسولُ اللَّه ﷺ: «خيرُ يومٍ طلعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الجُمُعَةِ فِيهِ خُلِقَ آدمُ، وَفيه أُدْخِلَ الجَنَّةَ، وفيه أُخرِجَ مِنْهَا». رواه مسلم. [مسلم (٨٥٤)]

١١٥٥ وَعَنْهُ قَالَ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فأَحْسَنَ الوُضُوءَ ثُمَّ أَتى الجُمُعَةَ، فاسْتَمَعَ وأَنْصتَ، غُفِرَ لَهُ ما بَيْنَه وَبَيْنَ الجُمُعَةِ وزِيادة ثَلاثَةِ أَيَّامٍ، وَمَنْ مَسَّ الحَصَى، فَقَدْ لَغَا». رواه مسلم. [مسلم (٨٥٧)]

١١٥٦- وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «الصَّلواتُ الخَمْسُ والجُمُعةُ إلى الجُمعةِ، وَرَمَضَانُ إلى رمَضَانَ، مُكفِّراتٌ ما بينَهنَّ إذا اجْتُنبت الكبَائرُ». رواه مسلم. [مسلم (٢٣٣)]

١١٥٧ وَعَنْهُ وعَن ابنِ عُمَرَ (رضِيَ اللَّه عنْهم) أَنَّهما سَمِعَا رسولَ اللَّه ﷺ يقولُ عَلَى أَعْوَادِ مِنْبَرِه: «لينْتهينَّ أقْوامٌ عنْ ودْعهمُ الجمُعاتِ. أوْ لَيَخْتِمَنَّ اللَّه على قُلوبِهِمْ، ثُمَّ ليَكُونُنَّ مِنَ الغافلينَ». رواه مسلم. [مسلم (٨٦٥)]

١١٥٨- وَعَن ابنِ عُمَرَ (رضِيَ اللَّه عنْهما) أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ، قالَ: «إذا جاءَ أَحَدُكُمُ الجُمُعَةَ، فَليَغْتَسِلْ». متفقٌ عليه. [البخارى (٨٧٧)، مسلم (٨٤٤)]

١١٥٩ وعن أبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ (رضِيَ اللَّه عنْه) أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «غُسْلُ يَوْمِ الجُمُعَةِ

(١١٥٤) قوله: (يدهن) يتطيب.

(١١٥٥) قوله: (البدنة) هي البعير ذكرا كان أو أنثى والهاء فيه للوحدة لا للتأنيث سميت بذلك لعظم بدنها. قوله: (كبشا أقرن) أي له قرنان، وصفه بذلك؛ لأنه أكمل وأحسن صورة، ولأن قرنه ينتفع به.

(١١٥٦) قوله: (يوافقها) يصادفها. قوله: (يقللها) أي يبين أنها لحظة لطيفة خفيفة، وأن وقتها قليل.

وَاجِبٌ على كلّ مُحتَلِمٍ». متفقٌ عليه. [البخارى (٨٧٩)، مسلم (٨٤٦)]

المُراد بالمُحتَلِمِ: البَالِغُ. وَالمُرَادُ بِالوُجُوبِ: وَجُوبُ اختِيَارٍ، كقَولِ الرَّجُلِ لِصَاحِبِهِ: حَقُّكَ وَاجِبٌ عليَّ، واللَّه أعلم.

١١٦٠- وَعَنْ سَمُرَةَ (رضِيَ اللَّه عنْه) قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الجمعة فَبِها ونعمت، ومن اغتسلَ فالغُسْل أفضَل». رواه أبو داود، والترمذي، وقال: حديث حسن. [أبو داود (٣٥٤)، الترمذى (٤٩٧)]

١١٦١- وَعَنْ سَلمَانَ (رضِيَ اللَّه عنْه) قال: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: «لا يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الجُمُعةِ، ويَتَطَهرُ ما استَطَاعَ مِنْ طُهرٍ، وَيدَّهِنُ مِنْ دُهنِهِ، أَو يَمَسُ مِن طِيبِ بَيتِهِ، ثُمَّ يَخرُجُ فلا يُفرِّق بَيْنَ اثْنينِ، ثُمَّ يُصَلِّي مَا كُتِبَ لَهُ، ثُمَّ يُنصِتُ إذا تكَلَّم الإمَامُ، إلَّا غُفِرَ لهُ ما بَيْنَه وبيْنَ الجُمُعَةِ الأخرَى». رواه البخاري. [البخارى (٨٨٣)]

١١٦٢- وعَنْ أَبي هُريرةَ (رضِيَ اللَّه عنْه) أَنَّ رسول اللَّه ﷺ قال: «مَن اغْتَسَلَ يَوم الجُمُعَةِ غُسْلَ الجنَابَةِ، ثُمَّ رَاحَ في الساعة الأولى، فكَأَنَّمَا قرَّبَ بَدنَةً، ومنْ رَاحَ في السَّاعَةِ الثَّانِيَة، فَكأنَّما قَرَّبَ بَقَرَةً، وَمَنْ رَاحَ في السَاعَةِ الثَالِثَةِ، فَكأنَّما قَرَّبَ كَبْشًا أقرَنَ، ومنْ رَاحَ في السَّاعَةِ الرَّابِعةِ، فَكأنَّما قَرَّبَ دَجَاجَةً، ومنْ رَاحَ في السَّاعَةِ الخامِسةِ فَكأنَّما قَرَّبَ بيضَةً، فَإذا خَرَجَ الإمامُ، حَضَرَتِ الملائِكَةُ يَستمِعُونَ الذِّكرَ». متفقٌ عليه. [البخارى (٨٨١)، مسلم (٨٥٠)]

قوله: غُسلَ الجَنَابة، أَي: غُسلاً كغُسْل الجنَابَةِ في الصِّفَةِ.

١١٦٣- وعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذكر يَوْمَ الجُمُعَةِ، فَقَالَ: «فِيها سَاعَةٌ لا يُوَافِقها عَبْدٌ مُسلِمٌ، وَهُو قَائِمٌ يُصَلِّي يسألُ اللَّه شَيئًا، إلَّا أعطَاهُ إيَّاه». ، وَأَشَارَ بِيدِهِ يُقَلِّلُهَا. متفقٌ عليه. [البخارى (٩٣٥)، مسلم (٨٥٢)]

١١٦٤ - وَعنْ أَبي بُردةَ بنِ أَبي مُوسَى الأَشعَرِيِّ (رضِيَ اللَّه عنْه) قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ابنُ عُمرَ (رضِيَ اللَّه عنْهما): أَسَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ عَن رَسُول اللَّهِ ﷺ في شَأْنِ ساعَةِ الجُمُعَةِ؟ قَالَ: قلتُ: نعمْ، سَمِعتُهُ يقُولُ: سمِعْتُ رسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: «هي ما بينَ أَنْ يَجلِسَ الإمامُ إلى أَنْ تُقضَى الصَّلاةُ». رواه مسلم. [مسلم (٨٥٣)]

١١٦٥- وَعَنْ أَوسِ بنِ أَوسٍ (رضِيَ اللَّه عنْه) قَالَ: قَالَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ مِنْ أَفضَلِ

(١١٦٠) قوله: (تتفطر) أي تتشقق.
(١١٦٥) قوله: (قافية رأس أحدكم) أي مؤخر رأسه. قوله: (فأصبح نشيطا) لسروره بما وفقه الله.

أَيَّامِكُمْ، يَوْمَ الجُمُعَةِ، فأكثروا عليَّ مِنَ الصَّلاةِ فِيهِ، فَإِنَّ صَلاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عليَّ». رواه أبو داود بإسناد صحيح. [أبو داود (١٠٤٧)، النسائي (١٣٧٤)]

٢١١- باب استحباب سجود الشكر عند حصول نعمة ظاهرة أو اندفاع بلية ظاهرة

١١٦٦ - عَنْ سَعْدِ بنِ أَبي وَقَّاصٍ (رضِيَ اللَّه عنْه) قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِن مَكَّةَ نُرِيدُ المَدِينَةَ، فَلَمَّا كُنَّا قَرِيبًا مِن عَزْوَراءَ، نَزَلَ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ، فدعَا اللَّه سَاعَةً، ثُمَّ خَرَّ سَاجِدًا، فَمَكَثَ طَوِيلاً، ثُمَّ قامَ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ ساعَةً، ثُمَّ خَرَّ ساجِدًا - فَعَلَهُ ثَلاثًا - وَقَالَ: «إِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي، وَشَفَعْتُ لأُمَّتِي، فَأَعْطَانِي ثُلُثَ أُمَّتِي، فَخررتُ ساجدًا لِرَبِّي شُكرًا، ثُمَّ رَفعْتُ رَأسِي، فَسَأَلْتُ رَبِّي لأُمَّتِي، فَأَعْطَانِي ثُلثَ أُمَّتِي، فَخررْتُ ساجدًا لربِّي شُكرًا، ثمَّ رَفعْت رَأسِي فَسَألتُ رَبِّي لأُمَّتي، فَاعطاني الثُّلُثَ الآخَرَ، فَخَرَرتُ ساجِدا لِرَبِّي». رواه أبو داود. [حديث ضعيف: أبو داود (٢٧٧٥)]

٢١٢- باب فضل قيام الليل

قالَ اللَّه تَعَالَى: ﴿وَمِنَ ٱلَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِۦ نَافِلَةً لَّكَ عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩]، وقَالَ تَعَالى: ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ﴾ وقَالَ تَعالى: ﴿كَانُوا۟ قَلِيلًا مِّنَ ٱلَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ﴾ [الذاريات: ١٧].

١١٦٧ - وَعَن عائِشَةَ (رضِيَ اللَّه عنْها) قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ حَتى تَتَفطَّر قَدَمَاه، فَقُلْتُ لَهُ: لِمَ تَصْنَعُ هذا يا رسُول اللَّهِ وَقد غُفِرَ لَكَ ما تَقَدَّم مِن ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟ قَالَ: «أفلا أكونُ عَبْدًا شَكُورًا». متفقٌ عليه. [البخارى (٤٨٣٧)]

١١٦٨- وعَنِ المغيرةِ بنِ شعبةَ نحوهُ. متفقٌ عليه. [البخاري (١١٣٠)، مسلم (٢٨١٩)]

١١٦٩- وَعَنْ عليٍّ (رضِيَ اللَّه عنْه) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَرقَهُ وَفاطِمَةَ لَيْلاً، فَقَالَ «ألا تُصلِّيانِ؟». متفقٌ عليه. [البخارى (١١٢٧)، مسلم (٧٧٥)]. طرقَهُ: أَتَاهُ لَيْلا.

١١٧٠- وعَن سالِمِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ (رضِيَ اللَّه عنْهم) عَن أَبِيه: أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «نِعْمَ الرَّجلُ عبدُ اللَّهِ لَو كانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيلِ». قالَ سالِمٌ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بعْدَ ذلكَ لا يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إلاَّ قَلِيلاً. متفقٌ عليه. [البخارى (١١٢٢)، مسلم (٢٤٧٩)]

١١٧١ - وَعن عبدِ اللَّهِ بنِ عَمْرِو بنِ العاصِ (رضِيَ اللَّه عنْهما) قالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

قوله: (طيب النفس) أي لما بارك الله له في نفسه من هذا التصرف الحسن. قوله: (خبيث النفس كسلان) لبقاء أثر تثبيط الشيطان ولشؤم تفريطه وظفر الشيطان به بتفويته حظه من قيام الليل.

ﷺ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ، لا تكن مِثْلَ فُلانٍ، كانَ يَقومُ اللَّيلَ فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيلِ» . متفقٌ عليه . [البخارى (١١٥٢)، مسلم (١١٥٩)]

١١٧٢- وعن ابن مَسْعُودٍ (رضِيَ اللَّه عنْه) قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ نَامَ لَيْلَةً حَتى أصبحَ، قالَ: «ذاكَ رَجُلٌ بال الشَّيطانُ في أُذنَيهِ - أو قال: في أُذنِه» . متفقٌ عليه . [البخارى (١١٤٤)، مسلم (٧٧٤)]

١١٧٣- وعن أَبي هُريرَةَ (رضِيَ اللَّه عنْه) أَنَّ رسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «يَعقِدُ الشَّيطَانُ عَلى قافِيةِ رأسِ أحدِكم، إذا هُوَ نامَ، ثلاث عُقدٍ، يَضرِب على كلّ عُقدَةٍ: عَلَيكَ ليلٌ طَويلٌ فَارقُدْ، فإنِ اسْتَيقظَ، فَذَكَرَ اللَّه تَعَالَى انحلَّت عُقْدَةٌ، فإنْ توضَّأَ انحَلَّت عُقدَةٌ، فَإن صلَّى انحَلَّت عُقدَهُ كُلُّها، فأَصبَحَ نشِيطًا طَيِّب النَّفسِ، وَإلَّا أصبح خَبِيثَ النَّفسِ كَسْلانَ» . متفقٌ عليه . [البخارى (١١٤٢)، مسلم (٧٧٦)]

قافِيَةُ الرَّأْسِ: آخِرُهُ

١١٧٤- وَعن عبدِ اللَّهِ بنِ سَلامٍ (رضِيَ اللَّه عنْه) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، أَفْشوا السَّلامَ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ، وَصَلُّوا باللَّيلِ وَالنَّاسُ نِيامٌ، تَدخُلُوا الجَنَّةَ بِسَلامٍ» . رواهُ الترمذيُّ وقالَ: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ . [الترمذى (٢٤٨٥)، ابن ماجه (١٣٣٤)]

١١٧٥- وَعنْ أَبي هُريرةَ (رضِيَ اللَّه عنْه) قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفضَلُ الصيَامِ بعْدَ رَمَضَانَ شَهْرُ اللَّهِ المُحَرَّمُ، وَأَفْضَلُ الصَّلاةِ بعدَ الفَرِيضَةِ صَلاةُ اللَّيلِ» . رواه مُسلِمٌ . [مسلم (١١٦٣)]

١١٧٦- وَعَنِ ابنِ عُمَرَ (رضِيَ اللَّه عنْهما) أَن النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «صَلاةُ اللَّيلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإذا خِفتَ الصُّبح فَأَوْتِرْ بواحِدَة» . متفقٌ عليه . [البخارى (١١٣٧)، مسلم (٧٤٩)]

١١٧٧- وَعَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصلِّي منَ اللَّيْل مَثْنَى مَثْنَى، وَيُوتِرُ بِرَكعة . متفقٌ عليه . [البخارى (٤٧٣)، مسلم (٧٤٩)]

١١٧٨- وعنْ أَنَسٍ (رضِيَ اللَّه عنْه) قالَ: كَانَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ يُفطِرُ منَ الشَّهْرِ حتَّى نَظُنَّ أَنْ لا يصوم مِنهُ، ويصَومُ حتَّى نَظُن أَن لا يُفْطِرَ مِنْهُ شَيْئًا، وَكانَ لا تَشَاءُ أَنْ تَراهُ مِنَ اللَّيْلِ مُصَلِّيًا إلا رَأَيْتَهُ، وَلا نَائمًا إلا رَأَيْتَهُ . رواهُ البخاريُّ . [البخارى (١١٤١)، مسلم (١١٥٨)]

١١٧٩- وعَنْ عائِشة (رضِيَ اللَّه عنْها) أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ كَان يُصلِّي إحْدَى عَشرَةَ رَكْعَةً - تَعْني في اللَّيْلِ - يَسْجُدُ السَّجْدَةَ مِنْ ذلكَ قَدْر مَا يقْرَأُ أَحدُكُمْ خَمْسِين آية قَبْلَ أَن يرْفَعَ رَأْسهُ، ويَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ قَبْل صَلاةِ الفَجْرِ، ثُمَّ يضْطَجِعُ على شِقِّهِ الأَيْمنِ حَتَّى يأْتِيَهُ المُنَادِي للصلاةِ . رواه البخاري . [البخارى (١١٢٣)، مسلم (٧٣٦)]

١١٨٠- وَعنْهَا قَالَتْ: ما كان رسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزِيدُ - في رمضانَ وَلا في غَيْرِهِ - عَلى إِحْدى عشرةَ رَكْعَةً: يُصلِّي أَرْبعًا، فَلا تَسْأَلْ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبعًا، فَلا تَسْأَلْ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلاثًا. فَقُلْتُ: يا رسُولَ اللَّهِ، أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ؟ فقال: «يا عائشةُ، إنَّ عينيَّ تنامان ولا ينامُ قلبي». متفقٌ عليه. [البخاري (١١٤٧)، مسلم (٧٣٨)]

١١٨١- وعنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ يَنَامُ أَوَّل اللَّيْل، ويقومُ آخِرهُ فَيُصلي. متفقٌ عليه. [البخاري (١١٤٦)، مسلم (٧٣٩)]

١١٨٢- وعَن ابنِ مَسْعُودٍ (رضِيَ اللَّه عنْه) قَالَ: صلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيلَةً فَلَمْ يَزلْ قائمًا حتى هَمَمْتُ بِأَمْرِ سُوءٍ. قيل: ما هَمَمْتَ؟ قال: هَمَمْتُ أَنْ أَجْلِس وَأَدعهُ. متفقٌ عليه. [البخاري (١١٣٥)، مسلم (٧٧٣)]

١١٨٣- وعَنْ حُذيفَة (رضِيَ اللَّه عنْه) قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذاتَ لَيْلَةٍ، فَافْتَتَح البقَرَةَ، فقلتُ: يَرْكَعُ عِنْدَ المِئَةِ، ثُمَّ مضى، فقلتُ: يُصَلِّي بها في ركْعَةٍ، فمَضَى، فَقُلْتُ: يَرْكَعُ بها، ثُمَّ افْتَتَح النِّسَاءَ فَقَرأَهَا، ثُمَّ افْتَتَحَ آل عِمْرَانَ فَقَرَأَها، يَقْرَأُ مُتَرَسِّلًا إِذا مَرَّ بِآيَة فِيها تَسْبيحٌ سَبَّحَ، وَإِذا مَرَّ بِسُؤَالٍ سَأَلَ، وإذا مَرَّ بتعوُّذ تَعَوَّذَ، ثُمَّ رَكَعَ، فجعَل يَقُولُ: «سُبْحانَ ربِّي العظيم». ، فَكَانَ رُكُوعُهُ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ، ثُمَّ قال: «سمِع اللَّه لمَنْ حَمِدَه، رَبَّنا لك الحمدُ». ، ثُمَّ قامَ طَويلًا قَريبًا مِمَّا ركع، ثُمَّ سَجد فَقَالَ: «سُبْحانَ رَبِّيَ الأعلى». ، فَكَانَ سَجُودُهُ قَرِيبًا مِنْ قِيَامِهِ. رواه مسلم.

[مسلم (٧٧٢)]

١١٨٤- وعنْ جابرٍ (رضِيَ اللَّه عنْه) قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الصَّلاةِ أَفْضَلُ؟ قال: «طولُ القنوتِ». رواه مسلم. [مسلم (٧٥٦)]

المرادُ بالقنُوتِ: القِيَامُ.

١١٨٥- وَعَنْ عبدِ اللَّهِ بنِ عَمْرو بنِ العَاصِ (رضِيَ اللَّه عنْهما) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «أَحَبُّ الصَّلاةِ إلى اللَّهِ صَلاةُ دَاوُدَ، وأحبُّ الصيامِ إلى اللَّهِ صِيامُ دَاوُدَ، كانَ يَنَامُ نِصفَ اللَّيلِ، وَيَقُومُ ثُلُثَهُ، وَينَامُ سُدُسَهُ، وَيصومُ يَومًا، وَيُفطِرُ يَومًا». متفقٌ عليه. [البخاري (٣٤٢٠)، مسلم ١١٥٩)]

١١٨٦- وَعَنْ جَابِرٍ (رضِيَ اللَّه عنْه) قَالَ: سمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقُولُ: «إنَّ في اللَّيلِ لَسَاعَةً،

(١١٨٢) قوله: (حزبه) هو ما يجعله الرجل على نفسه من قراءة أو صلاة كالورد.
(١١٨٣) قوله: (النضح) أي الرش.
(١١٨٦) قوله: (استعجم) التبس.

لا يُوافقُهَا رَجُلٌ مُسلِمٌ يسألُ اللَّه تعالى خيرًا من أمرِ الدُّنيا وَالآخِرة إلَّا أَعْطاهُ إيَّاهُ، وَذلكَ كلَّ لَيلَةٍ» . رواه مسلم . [مسلم (٧٥٧)]

١١٨٧- وَعَنْ أَبي هُريرَةَ (رضِيَ اللَّه عنه) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «إذا قَامَ أَحَدُكم مِنَ اللَّيلِ فَليفتَتِح الصَّلاةَ بركعَتَين خَفيفتَين» . رواهُ مسلِم . [مسلم (٧٦٨)]

١١٨٨- وَعَنْ عَائِشَةَ (رضِيَ اللَّه عنْها) قَالت : كانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا قام مِن اللَّيلِ افتَتَحَ صَلاتَهُ بِرَكْعَتَين خَفيفَتَينِ» . رواه مسلم . [مسلم (٧٦٧)]

١١٨٩- وعَنْها (رضِيَ اللَّه عنْها) قَالَتْ : كان رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا فاتتْهُ الصَّلاةُ من اللَّيل مِنْ وجعٍ أَوْ غيرِهِ، صَلَّى مِنَ النَّهارِ ثِنتي عشَرة ركْعَة . رواه مسلِم . [مسلم (٧٤٦)]

١١٩٠- وعنْ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ (رضِيَ اللَّه عنْه) قَال : قَالَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ نَام عن حِزبِهِ، أو عَنْ شيءٍ مِنهُ، فَقَرأهُ فِيما بينَ صَلاةَ الفَجْرِ وصَلاةِ الظُّهرِ كُتِب لهُ كأَنَّما قَرَأَهُ منَ اللَّيلِ» . رواه مسلم . [مسلم (٧٤٧)]

١١٩١- وعَنْ أَبي هُريرة (رضِيَ اللَّه عنْه) قال : قَالَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رحِمَ اللَّه رَجُلا قَامَ مِنَ اللَّيلِ، فصلَّى وأيقَظَ امرأتَهُ، فإنْ أَبَتْ نَضحَ في وجْهِهَا الماءَ . رَحِمَ اللَّهُ امرَأَةً قَامت مِن اللَّيلِ فَصلَّتْ، وأيقَظَتْ زَوْجَهَا فإن أَبي نَضَحَتْ في وجْهِهِ الماءَ» . رواهُ أبو داود . بإسناد صحيح . [أبو داود (١٣٠٨)، النسائي (١٦١٠)]

١١٩٢- وَعنْهُ وَعنْ أَبي سَعيدٍ (رضِيَ اللَّه عنْهما) قَالا : قَالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ «إذا أيقَظَ الرَّجُلُ أهْلَهُ مِنَ اللَّيل فَصَلَّيا أَوْ صَلَّى ركْعَتَينِ جَميعًا، كُتِبَ في الذَّاكرِينَ وَالذَّاكِراتِ» . رواه أبو داود بإسناد صحيح . [أبو داود (١٣٠٩)]

١١٩٣- وعن عائِشة (رضِيَ اللَّه عنْها) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «إذا نَعَس أَحَدُكُمْ في الصَّلاةِ، فَلْيَرْقُدْ حتى يَذهَب عَنْهُ النَّومُ، فَإنَّ أَحدكُمْ إذا صَلى وهو ناعِسٌ، لَعَلَّهُ يَذهَبُ يَستَغفِرُ فَيَسُبَّ نَفسهُ» . متفقٌ عليهِ . [البخاري (٢١٢)، مسلم (٧٨٦)]

(١١٨٧) قوله : (من قام رمضان) أي أحيا لياليه بالعبادة أو بالتراويح فيها. قوله : (إيمانًا) أي إيمانًا بالله . (احتسابًا) أي احتسابًا للأجر والثواب من الله..

(١١٩٠) قوله : (متحريها) أي متوخيا مصادفتها.

(١١٩١) قوله : (يجاور) أي يعتكف.

(١١٩٣) قوله : (جد) بذل جهده وطاقته في أداء الطاعة. قوله : (وشد المئزر) كناية عن اعتزال النساء. وقيل: المراد به تشميره للعبادة.

١١٩٤- وَعَنْ أَبي هُرَيرَةَ (رضِيَ اللَّه عنه) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إذا قَامَ أَحدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَاستعجمَ القُرآنُ على لِسَانِهِ، فَلَم يَدْرِ ما يقُولُ، فَلْيضْطَجِعْ. رواه مُسلِمٌ. [مسلم (٧٨٧)]

٢١٣- باب استحباب قيام رمضان وهو التراويح

١١٩٥- عنْ أَبي هُريرةَ (رضِيَ اللَّه عنْه) أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ قالَ: «مَنْ قام رَمَضَانَ إيمانًا واحتِسابًا غُفِر لهُ ما تَقدَّم مِنْ ذَنْبِهِ». متفقٌ عليه. [البخارى (٣٧)، مسلم (٧٥٩)]

١١٩٦- وَعنْهُ (رضِيَ اللَّه عنْه) قَال: كانَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرَغِّبُ في قِيَامِ رَمَضَانَ مِنْ غيْرِ أَنْ يَأْمُرَهُمْ فِيه بعزيمةٍ، فيقُولُ: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إيمانًا واحتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقدَّم مِنْ ذَنْبِهِ». رواه مُسْلِمٌ.

[مسلم (٧٥٩)]

٢١٤- باب فضل قيام ليلة القدر وبيان أرجى لياليها

قَالَ اللَّه تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ﴾ [القدر إلى آخر السورة] وقال تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ﴾ . . . الآيات: [الدخان: ٣].

١١٩٧- وَعَنْ أَبي هُريرةَ (رضِيَ اللَّه عنْه) عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «مَنْ قام لَيلَةَ القَدْرِ إيمانًا واحتِسابًا، غُفِر لَهُ ما تقدَّم مِنْ ذنْبِهِ». متفقٌ عليه.

[البخارى (١٩٠١)، مسلم (٧٦٠)]

١١٩٨- وعن ابنِ عُمر (رضِيَ اللَّه عنْهما) أَنَّ رِجَالاً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أُرُوا ليْلَةَ القَدْرِ في المنَامِ في السَّبْعِ الأَواخِرِ، فَقَال رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أرى رُؤيَاكُمْ قَدْ تواطَأَتْ في السَّبْعِ الأَوَاخِرِ، فمنْ كَان مُتحرِيها، فَلْيتحرَّهَا في السبْعِ الأَواخِرِ». متُفقٌ عليهِ. [البخارى (٢٠١٥)، مسلم (١١٦٥)]

١١٩٩- وعنْ عائِشَةَ (رضِيَ اللَّه عنْها) قَالَتْ: كانَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ يُجاوِزُ في العَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رمضَانَ، ويَقُول: «تحرَّوْا لَيلَةَ القَدْرِ في العشرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضانَ». متفقٌ عليه. [البخارى (٢٠١٧)، مسلم (١١٦٩)]

١٢٠٠- وَعَنْها (رضِيَ اللَّه عنْها) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تحرَّوْا لَيلَةَ القَدْرِ في الوترِ من العَشْرِ الأَواخِرِ منْ رمَضَانَ». رواهُ البخاريُّ. [البخارى (٢٠١٧)، مسلم (١١٦٩)]

١٢٠١ وعَنْهَا (رضِيَ اللَّه عنْها) قَالَتْ: كَانَ رسُول اللَّهِ ﷺ: «إذا دَخَلَ العَشْرُ الأَوَاخِرُ مِنْ رمَضَانَ، أَحيا اللَّيلَ، وَأَيقَظَ أَهلَه، وجَدَّ وَشَدَّ المِئزرَ». متفقٌ عليه. [البخارى (٢٠٢٤)، مسلم (١١٧٤)]

(١١٩٩) قوله: (أكثرت عليكم في السواك) أي بالغت في تكرير طلبه منكم.

١٢٠٢- وَعَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْتَهِدُ فِي رَمضانَ مَا لا يَجْتَهِدُ في غَيْرِهِ، وفي العَشْرِ الأَوَاخِرِ منْه، مَا لا يَجْتَهدُ في غَيْرِهِ. رواهُ مسلمٌ. [مسلم (١١٧٥)، الترمذى (٧٩٦)]

١٢٠٣- وَعَنْهَا قَالَتْ: قُلْتُ: يا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِن عَلِمْتُ أَيَّ لَيْلَةٍ لَيْلَةُ القَدْرِ، ما أَقُولُ فيها؟ قَالَ: «قُولي: اللَّهمَّ إِنَّكَ عَفُوٌّ تُحِبُّ العفوَ فاعْفُ عنّي». رواهُ التِرْمذيُّ وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. [الترمذى (٣٥١٣)، ابن ماجه (٣٨٥٠)]

٢١٥- باب فضل السواك وخصال الفطرة

١٢٠٤- عَنْ أَبي هُريرَةَ (رضِيَ اللَّه عنْه) أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ قالَ: «لَوْلا أَنْ أَشُقَّ عَلى أُمَّتي - أَوْ عَلى الناس - لأمرْتُهُمْ بِالسِّواكِ معَ كلِّ صلاةٍ». متفقٌ عليه. [البخارى (٨٨٧)، مسلم (٢٥٢)]

١٢٠٥ وَعنْ حُذيفَةَ (رضِيَ اللَّه عنْه) قَال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذا قَامَ مِنَ النَّومِ يَشُوصُ فَاهُ بالسِّواكِ. متفقٌ عليه. [البخارى (٢٤٦)، مسلم (٢٥٥)]

الشَّوْص: الدَّلكُ.

١٢٠٦- وَعَنْ عائشةَ (رضِيَ اللَّه عنْها) قَالَتْ: كنَّا نُعِدُّ لرسُولِ اللَّهِ ﷺ سِوَاكَهُ وَطَهُورَهُ، فَيَبْعَثُهُ اللَّه مَا شَاءَ أَن يبْعَثَهُ مِنَ اللَّيْلِ، فَيتسَوَّكُ، وَيَتَوَضَّأُ ويُصَلِّي. رواهُ مُسلمٌ. [مسلم (٧٤٦) مطولاً]

١٢٠٧- وعنْ أَنسٍ (رضِيَ اللَّه عنْه) قَالَ: قَالَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكثَرْتُ عَليكُمْ في السِّوَاكِ». رواهُ البُخاريُّ. [البخارى (٨٨٨)]

١٢٠٨- وعَنْ شُرَيحِ بنِ هانئٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ (رضِيَ اللَّه عنْها): بأَيِّ شيءٍ كَان يَبْدَأُ النَّبِيُّ ﷺ إِذا دَخَلَ بَيْتَهُ؟ قَالَتْ: بِالسِّوَاكِ. رواهُ مُسْلِمٌ. [مسلم (٢٥٣)]

١٢٠٩- وَعَنْ أَبي موسَى الأشعَرِيِّ (رضِيَ اللَّه عنْه) قَال: دَخلت عَلى النَّبي ﷺ وطرَفُ

(١٢٠٦) قوله: **(إيتاء الزكاة)** أي دفعها وإعطاؤها لمستحقيها، وهم ثمانية أصناف كما ورد ذكرهم فى سورة التوبة آية رقم(٦٠).

ومن فوائد الحديث: بيان أن الزكاة أحد أركان الإسلام الخمسة، وأنها تجب على كل مسلم ملك نصابًا وحال عليه الحول.

(١٢٠٧) قوله: **(ثائر الرأس)** أي منتشر ومنتفش شعر رأسه غير مرجله. قوله: **(نسمع دوى صوته)** أي له صوت عالٍ مرتفع متكرر ولكنه لا يفهم؛ لأنه ينادي من بعد. **(دنا)** أي اقترب. **(تطوع)** أي يتنفل بعبادة غير مفروضة.

(١٢٠٨) يبين الحديث أن التوحيد هو أساس قبول الأعمال وأنها لا تقبل إلا ممن نطق بالشهادتين أولًا.

(١٢٠٩) قوله: **(عصموا مني دمائهم)** أي منعوها وحفظوها. **(إلا بحق الإسلام)** من حد أو قصاص.

السوَاكِ على لِسانِه. مُتَّفَقٌ عليهِ، وهذا لَفْظُ مُسلِمٍ. [البخارى (٢٤٤)، مسلم (٢٥٤)]

١٢١٠- وعنْ عائِشَةَ (رضِيَ اللَّه عنْها) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**السّواكُ مَطهَرةٌ للفمِ مرْضَاةٌ للرَّبِّ**». رواهُ النَّسائيُّ، وابنُ خُزَيمةَ في صحيحِهِ بأَسانيد صحيحةٍ.

وذكر البخاريُّ رحمه اللَّه في صحيحِهِ هذا الحديثَ تعليقا بصيغةِ الجزمِ فقال: وقالت عائشةُ (رضِيَ اللَّه عنْها): . . . . [حديث صحيح النسائى (٥)، ابن خزيمة (١٣٥)]

١٢١١- وعَنْ أَبي هُريرةَ (رضِيَ اللَّه عنْه) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**الفِطرةُ خمسٌ، أَوْ خمْسٌ مِنَ الفِطرةِ: الخِتان، وَالاسْتِحْدادُ، وَتقليمُ الأَظفارِ، ونتف الإبطِ، وقَصُّ الشّارِبِ**». مُتفقٌ عليه. [البخارى ٥٨٨٩، مسلم (٢٥٧)]

الاسْتِحْدَادُ: حلْقُ العَانَةِ، وهُو حَلقُ الشعْرِ الذي حَوْلَ الفرْجِ.

١٢١٢ وعَنْ عائِشة (رضِيَ اللَّه عنْها) قَالَتْ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**عَشرٌ مِنَ الفِطرَةِ: قَصُّ الشَّارِبِ، وإِعفَاءُ اللِّحْيةِ، وَالسِّوَاكُ، واسْتِنشَاقُ الماءِ وقصُّ الأظافر، وغسل البراجم، ونتف الأبط، وحلق العانة، وانتقاص الماء**». قال الرَّواي: ونسِيتُ العاشِرة إِلاَّ أَن تَكون المَضمضَةُ، قالَ وَكيعٌ - وَهُوَ أَحَدُ رُوَاتِهِ -: انتِقاصُ الماءِ، يَعني: الاسْتِنْجاءَ. رَواهُ مُسلِمٌ. [مسلم (٢٦١)]

البراجِمُ - بالباءِ الموحدةِ والجيم - وهى: عُقَدُ الأَصَابِعِ. وَإِعْفَاءُ اللِّحيَةِ مَعْنَاهُ: لا يقص مِنْهَا شَيئًا.

١٢١٣- وَعَن ابنِ عُمَرَ (رضِيَ اللَّه عنْهما) عن النَّبي ﷺ قالَ: «**أَحْفُوا الشَّوارِبَ وأَعفُوا اللِّحَى**». مُتفقٌ عليهِ. [البخارى (٥٨٩٣)، مسلم (٢٥٩)]

(**وحسابهم على الله**) أى أن الشريعة تجري الأحكام الدنيوية على الظواهر، ولا تبحث عما في القلب إذ لا يطلع على ما فى القلب إلا الله سبحانه وتعالى. فمن أتى بالشهادتين والتزم أحكام الإسلام جرت عليه أحكام المسلمين، سواء كان في الباطن كذلك أم لا.

(١٢١٠) قوله: (**وكان أبو بكر**) أي وصار أبو بكر خليفة. (**وكفر من كفر**) أي ارتد من ارتد. (**عقالاً**) قيل: هو الحبل الذي يشد به البعير فلا يقوم. وقيل: المراد ما يساويه من حقوق الصدقة. وقيل: المراد به صدقة عام. وقيل: المراد به التحقير في ضرب المثل بالأشياء الصغيرة. ومن فوائد الحديث: أن العزيمة الصادقة والإيمان الراسخ وقوة الحجة من الصفات الحميدة التى كان يتمتع بها الصديق رضي الله عنه. ومنها: وجوب قتال مانع الزكاة وكفر جاحدها؛ لأنها أصبحت من المعلوم من الدين بالضرورة

(١٢١٢) قوله: (**والذي نفسي بيده**) قسم بالله تعالى. أي والذي يملك نفسي، ومصيرها طوعُ يده وقدرته. (**من سره**) أي أفرحه وأسعده. (**ولى**) أي ذهب وأدبر.

(١٢١٣) قوله: (**بايعت**) من المبايعة. وهي أخذ العهد والميثاق على التزام ما يلزم. (**والنصح لكل مسلم**) أصل النصيحة: شرعًا إرادة الخير للمنصوح. والمعنى: إعطاء النصيحة وبذلها لكل امرىء مسلم.

٢١٦- باب تأكيد وجوب الزكاة وبيان فضلها وما يتعلق بها

قال اللَّهُ تَعَالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا الزَّكَوٰةَ﴾ [البقرة: ٤٣]، وقال تَعَالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَوٰةَ وَذَٰلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾ [البينة: ٥] وقال تَعَالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣].

١٢١٤- وَعنِ ابنِ عُمَرَ (رضِيَ اللَّه عنْهما) أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**بُنِيَ الإسْلامُ عَلى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لا إلهَ إلَّا اللَّه، وأَنَّ مُحمَّدًا عَبْدُهُ ورسُولهُ، وإقامِ الصَّلاةِ، وَإيتَاءِ الزَّكَاةِ، وحَجِّ البَيتِ، وَصَوْمِ رمضَان**». متفقٌ عليه. [البخارى (٨)، مسلم (١٦)]

١٢١٥ - وعن طَلْحَةَ بنِ عُبَيْدِ اللَّهِ (رضِيَ اللَّه عنْه) قَالَ: جَاءَ رجُلٌ إلى رسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ، ثَائِرُ الرَّأْسِ، نَسْمَعُ دَوِيَّ صَوْتِهِ، ولا نَفْقَهُ ما يقُولُ، حَتى دَنَا مِنَ رَسُولِ اللَّهِ، فإذا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الإسْلام، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**خَمْسُ صَلَواتٍ في اليوْمِ واللَّيْلَةِ**». قالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُنَّ؟ قَالَ: «**لا، إلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ**». ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: «**وصِيَامُ شَهْرِ رَمضَانَ**». ، قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غيْرُهُ؟ قَالَ: «لا، إلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ». قَالَ: وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الزَّكَاةَ، فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ

(١٢١٤) **قوله**: (**صاحب ذهب**) أي من ملك ذهبا قد بلغ النصاب. **قوله**: (**لا يؤدي حقها**) لا يدفع زكاتها. **قوله**: (**صفحت له صفائح**) أي جعلت له صفائح عريضة. **قوله**: (**أحمي عليها**) أي أوقد عليها حتى صارت ذات توقد وتوهج وحر شديد. **قوله**: (**أعيدت له**) أي أعيد تسخينها والإيقاد عليها ومعاودة التعذيب. **قوله**: (**فالإبل؟**) أي ما حكم الإبل. **قوله**: (**بطح**) أي طرح على وجهه. (**بقاع قرقر**) أي بأرض مستوية ملساء. (**أوفر**) أي أسمن وأكبر. (**فصيلًا**) هو ولد الناقة المفصول عن أمه. (**تطؤه بأخفافها**) تدوسه بأقدامها. (**عقصاء**) ملتوية القرنين على الأذنين. (**جلحاء**) أي لا قرن لها. (**عضباء**) أي مكسورة القرن. **قوله**: (**أظلافها**) الظلف من البقر والغنم بمنزلة الخف من الإبل. **قوله**: (**وزر**) أي إثم وذنب. (**نواء**): **عداوة وحربًا**(**المرج**) أرض ذات نبات ومرعى. (**روضة**) الأرض ذات الخضرة.)أروائها) أي ما تخرجه من فضلاتها. (**طولها**) الطول حبل يشد طرفه في وتد وطرفه الآخر في رجل الدابة أو يدها لتأكل حسب طول الحبل(**استنت**) مضت على وجهها في حال جريها جلبا للنشاط. (**شرفًا**) **شوطًا**. **قوله**: (**آثارها**) خطواتها. قوله: (**الحمر**) جمع حمار(**الفاذة**) الفريدة في معناها. أي التي ليس لها مثيل(**الجامعة**) أي الشاملة لأنواع البر. قوله: (**مثقال ذرة**) أي زنة نملة صغيرة.

ومن فوائد الحديث: الترهيب من منع الزكاة وبيان عاقبة وجزاء مانعها في الآخرة.

(١٢١٥) **قوله**: (**كل عمل ابن آدم له**) أى له فيه حظ ومدخل؛ وذلك لاطلاع الناس عليه. فهو يتعجل به ثوابًا من الناس أو جاهًا وتعظيمًا ونحوه. **قوله**: (**إلا الصيام فإنه لي**) أي خالص لي لا يطلع عليه أحد غيري، ولا حظ فيه للنفس ولا يستولى عليه الرياء والسمعة. (**وأنا أجزي به**) معناه مضاعفة الجزاء من غير عدد ولا حساب؛ لأن تولي الكريم للعطاء يدل على سعته. (**جُنَّة**) أي ترس. فيمنع من النار كما يمنع الترس من إصابة السهم،(**يرفث**) يتكلم بكلام فاحش. **قوله**: (**يصخب**) يكثر لغطه أو صياحه وخصومته. (**سابَّهُ**) أي شاتمه. (**خلوف فم الصائم**) أي رائحة تغير فمه الناتجة عن الصوم .

ومن فوائده: بيان الفضل العظيم والعطاء الجزيل الذي يمن الله به على عباده الصائمين.

غَيْرُهَا؟ قَالَ: «لا، إلا أَنْ تَطَّوَّعَ». ، فَأَدْبَر الرَّجُلُ وهُوَ يَقُولُ: واللَّهِ لا أَزِيدُ عَلى هذا وَلا أَنْقُصُ مِنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْلَحَ إنْ صَدَقَ». مُتفقٌ عليهِ. [البخارى (٤٦)، مسلم (١١)]

١٢١٦- وعن ابن عبَّاس (رضِيَ اللَّه عنْه) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، بعَثَ مُعَاذًا (رضِيَ اللَّه عنْه) إلى اليَمنِ، فَقَالَ: «ادْعُهُمْ إلى شهادَةِ أَنْ لا إلهَ إلَّا اللَّه، وَأَنِّي رسُولُ اللَّهِ، فإنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذلكَ، فَأَعْلِمْهُم أَنَّ اللَّه تعَالى افترض عَليهِمْ خَمسَ صَلواتٍ في كُلِّ يَوْمٍ وليلةٍ، فَإن هُمْ أَطاعُوا لِذلكَ فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللَّه افترض عَليهِمْ صَدقَةً تُؤخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ، وَتُرَدُّ عَلى فُقَرائِهِم». متفقٌ عليه. [البخارى (١٣٩٥)، مسلم (١٩)]

١٢١٧- وعَن ابن عُمَر (رضِيَ اللَّه عنْهما) قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمِرْتُ أن أُقاتِلَ النَّاسَ حتى يشهدوا أن لا إلهَ إلَّا اللَّه وأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، ويُقِيمُوا الصَّلاةَ، ويُؤْتُوا الزَّكاةَ، فَإذا فَعَلوا ذلكَ، عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وأَمْوَالَهم، إلَّا بحَقِّ الإسْلامِ وحِسابُهُمْ عَلى اللَّهِ». مُتفقٌ عليه. [البخارى (٢٥)، مسلم (٢٢)]

١٢١٨- وَعَنْ أَبي هُريرةَ (رضِيَ اللَّه عنْه) قَالَ: لمَّا تُوُفي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكانَ أَبُو بَكْر (رضِيَ اللَّه عنْه) وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ العربِ، فَقَالَ عُمرُ (رضِيَ اللَّه عنْه): كيفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمِرتُ أَنْ أُقاتِلَ النَّاسَ حتَّى يَقُولُوا لا إلهَ إلَّا اللَّه، فَمَنْ قَالَها، فقَدْ عَصَمَ مِني مَالَهُ وَنَفْسَهُ إلَّا بحَقِّه، وَحِسَابُهُ عَلى اللَّهِ؟ فَقَالَ أَبو بَكْرٍ: واللَّهِ لأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلاةِ والزَّكاةِ، فإن الزَّكَاةَ حَقُّ المَالِ. واللَّهِ لو مَنَعُوني عِقَالاً كانُوا يُؤدونَهُ إلى رسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَقَاتَلْتُهُمْ على منعِهِ، قَالَ عُمرُ (رضِيَ اللَّه عنْه): فَوَاللَّهِ مَا هُو إلاَّ أَن رَأَيْتُ اللَّه قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبي بَكْرٍ للقِتَالِ، فَعَرفْتُ أَنَّهُ الحَقُّ. مُتفقٌ عليه. [البخارى (١٣٩٩)، مسلم (٢٠)]

١٢١٩- وعن أَبي أَيوبَ (رضِيَ اللَّه عنْه) أَنَّ رَجُلاً قَالَ للنَّبيِّ ﷺ: أَخْبِرْني بِعَملٍ يُدْخِلُني الجَّنَةَ، قَالَ: «تَعْبُدُ اللَّه وَلا تُشْرِكُ بِه شَيئًا، وتُقِيمُ الصَّلاةَ، وتُؤتي الزَّكاةَ، وتَصِلُ الرَّحِمَ». متفقٌ عليه. [البخارى (١٣٩٦)، مسلم (١٣)]

(١٢١٦) قوله: (زوجين) أي شيئين قرنا ببعضهما كفرسين وعبدين وبعيرين وغير ذلك(من ضرورة) أي من نقص أو خسران؛ لأن الغاية من كل ذلك هي دخول الجنة. (أرجو أن تكون منهم) الرجاء من الله تعالى ومن نبيه ﷺ واقع حتمًا. وفي الحديث بيان منقبة عظيمة لأبي بكر وبيان منزلته الكبيرة في الجنة. وفيه جواز مدح الإنسان والثناء عليه في وجهه إذا لم يخف عليه العجب والكبر.

(١٢١٧) قوله: (الريان) سمي به على جهة مقابلة العطشان الذي هو الصائم وإشارة إلى أنه يجازى على عطشه بالري الدائم في الجنة.

(١٢١٨) قوله: (سبعين خريفًا) أي مدة سير سبعين سنة.

(١٢١٩) قوله: (إيمانًا) أي حال كونه مؤمنًا بالله مصدقًا بثوابه. قوله: (واحتسابًا) أي مخلصًا لله قاصدًا به وجهه ورجاء ثوابه في الآخرة.

١٢٢٠- وَعنْ أَبي هُرَيرَة (رضِيَ اللَّه عنْه) أَنَّ أَعرابِيًّا أَتى النَّبِيَّ ﷺ فَقَال: يا رَسُول اللَّهِ، دُلَّني على عمَل إِذا عمِلْتُهُ، دخَلْتُ الجنَّةَ. قَالَ: «تَعْبُدُ اللَّه ولا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ المَفْرُوضةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ». قَالَ: وَالذي نَفْسِي بِيَدِهِ، لا أَزِيدُ عَلى هذا. فَلَمَّا وَلَّى، قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إِلى هذا». مُتفقٌ عليه. [البخارى (١٣٩٧)، مسلم (١٤)]

١٢٢١- وَعَنْ جَرِيرِ بنِ عبدِ اللَّهِ (رضِيَ اللَّه عنْه) قَالَ: بَايعْت النَّبِيَّ ﷺ عَلى إِقامِ الصَّلاةِ، وَإِيتاءِ الزَّكاةِ، والنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ. مُتفقٌ عليه. [البخارى (٥٧)، مسلم (٥٦)]

١٢٢٢- وَعَنْ أَبي هُريرةَ (رضِيَ اللَّه عنْه) قَالَ: قَالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ صاحِبِ ذهَبٍ، وَلا فِضَّةٍ، لا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا إِلَّا إِذا كَانَ يَوْمُ القِيامَةِ صُفِّحَتْ لَهُ صَفائِحُ مِنْ نَار، فَأُحْمِيَ عَلَيْهَا في نار جَهَنَّمَ، فَيُكْوَى بِهَا جنبُهُ، وجبِينُهُ، وظَهْرُهُ، كُلَّما بَرَدتْ أُعيدتْ لَهُ، في يومٍ كَانَ مِقْدَارُه خَمْسِينَ أَلْف سنَةٍ، حتَّى يُقْضَى بيْنَ العِبادِ فَيُرَى سبِيلُهُ، إِمَّا إِلى الجنَّةِ وإِما إِلى النَّارِ».

قيل: يا رسُولَ اللَّهِ فالإِبِلُ؟ قالَ: «ولا صاحِبِ إِبِلٍ لا يؤَدِّي مِنهَا حقَّهَا ومِنْ حقِّهَا، حَلْبُهَا يومَ وِرْدِها، إِلا إِذا كان يوم القيامَة بُطِحَ لها بِقَاعٍ قَرْقَرٍ أَوْفر ما كانتْ، لا يَفقِدُ مِنْهَا فَصِيلًا واحِدًا، تَطؤُهُ بِأَخْفَافِها، وتَعضُّهُ بأَفْواهِها، كُلَّما مَرَّ عليْهِ أُولاها، رُدَّ عليْهِ أُخْراها، في يومٍ كانَ مِقْداره خَمْسِينَ أَلْفَ سَنةٍ، حتَّى يُقْضَي بيْنَ العِباد، فيُرَى سبِيلُه، إِمَّا إِلى الجنَّةِ وإِمَّا إِلى النارِ».

قِيلَ: يَا رسول اللَّهِ، فَالْبقرُ وَالغَنَمُ؟ قالَ: «ولا صاحِبِ بقرٍ ولا غَنمٍ لا يُؤَدِّي مِنْهَا حقَّهَا إِلَّا إِذا كان يَوْمُ القيامَةِ، بُطِحَ لهَا بقَاعٍ قَرقَرٍ، لا يفْقِد مِنْهَا شَيْئًا لَيس فِيها عَقْصاءُ، وَلا جَلْحاءُ، وَلا عَضباءُ، تَنْطحه بِقُرُونهَا، وَتَطؤُهُ بِأَظْلافِهَا، كُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ أُولاها، رُدَّ عَلَيْهِ أُخراها، في يومٍ كانَ مِقدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْف سنَةٍ حتَّى يُقْضَى بيْنَ العِبادِ، فيُرَى سبِيلُهُ: إِمَّا إِلى الجَنَّةِ وإِمَّا إِلى النَّارِ».

قِيلَ: يا رسُول اللَّهِ، فالخيْلُ؟ قال: «الخَيلُ ثلاثَةٌ: هِي لِرَجُلٍ وِزرٌ، وهِيَ لِرَجُلٍ سِتْرٌ، وهِي لرجُلٍ أَجْرٌ، فأَمَّا التي هي لهُ وزر: فَرَجُلٌ ربطَها رِياءً وفَخْرًا ونِواءً عَلى أَهل الإِسْلامِ، فهي لَهُ وِزرٌ، وأَمَّا التي هِيَ لَهُ سِتْرٌ: فَرَجُل ربَطَهَا في سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ لم ينْسَ حقَّ اللَّهِ في ظُهُورِها، ولا رِقابها، فَهِي لَهُ سِتْرٌ، وأَمَّا التي هِيَ لَهُ أَجْرٌ، فرجُلٌ ربطَهَا في سبِيلِ اللَّهِ لأَهْل الإِسْلامِ في مَرْجٍ، أَو رَوضَةٍ فَمَا أَكَلَت مِن ذلك المَرْجِ أَو الرَّوضَةِ

(١٢٢٠) قوله: (صفدت) أي سلسلت وقيدت.
(١٢٢١) قوله: (غبي عليكم) أي خفي عليكم بأن حال بينكم وبينه غيم.
(١٢٢٢) قوله: (فيدارسه القرآن) أي يراجع القرآن معه ليثبت حفظه. (الريح المرسلة) أي المطلقة. يعني أنه يسرع بالجود أسرع من الريح.
ومن فوائده: الحث على الجود دائمًا والزيادة منه في رمضان والاجتماع بأهل الصلاح.

من شيءٍ إلا كتب له عدد ما أكلت حسناتٌ، وكُتب له عدد أزوائها وأبوالِها حسناتٌ، ولا تقطَعُ طِوَلَها فاستنت شرفًا أو شرفين إلا كتب اللهُ له عدد آثارِها، وأزوائها حسناتٍ ولا مرَّ بها صاحِبُها على نَهرٍ فشرِبَت منه، ولا يُريدُ أن يسقِيها إلا كتب الله له عدد ما شربت حسناتٍ».

قِيلَ: يا رسولَ اللَّهِ، فالحُمُرُ؟ قالَ: «ما أُنزِل عليَّ في الحُمُرِ شيءٌ إلا هذِهِ الآيةُ الْفَاذَّةُ الجامِعَةُ: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ مُتَّفَقٌ عليه». وهذا لفظُ مُسْلِمٍ. [البخاري (٢٨٦٠)، مسلم (٩٨٧)]

ومعْنَى القاعِ: المكان المستوى من الأرضِ الواسع. والقرقر: الأملس.

٢١٧- باب وجوب صوم رمضان وبيان فضل الصيام وما يتعلق به

قالَ اللَّه تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ إلى قَولِهِ تَعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ الآية [البقرة: ١٨٣ - ١٨٥].

وأمَّا الأحاديثُ، فقد تقدمت في الباب الذي قبلَهُ.

١٢٢٣- وعن أبي هُريرة (رضِيَ اللَّه عنه) قالَ: قالَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قال اللَّه عزَّ وجلَّ: كُلُّ عملِ ابنِ آدم لهُ إلا الصِّيام، فإنَّهُ لي وأنَا أجزِي بِهِ. والصِّيام جُنَّةٌ، فإذا كانَ يومُ صوم أحدِكُمْ، فلا يرفُثْ، ولا يصْخَبْ، فإنْ سابَّهُ أحدٌ أوْ قاتَلَهُ، فليقُلْ: إنِّي صائمٌ. والَّذي نفْس محمَّدٍ بيدِهِ لخُلُوفُ فمِ الصَّائمِ أطْيبُ عِند اللَّهِ مِنْ رِيحِ المِسْكِ. للصَّائمِ فرْحَتَانِ يفرحُهُما: إذا أفطرَ فرِحَ بفطْرِهِ، وإذَا لقِي ربَّهُ فرِح بِصوْمِهِ». متفقٌ عليه وهذا لفظ روايةِ الْبُخَارِي.

وفي رواية له: «يترُكُ طعامَهُ، وشرابَهُ، وشهْوتَهُ مِنْ أجْلِي، الصِّيامُ لي وأنا أجْزِي بِهِ، والحسنَةُ بعَشْرِ أمْثالِهَا».

وفي رواية لمسلم: «كُلُّ عملِ ابنِ آدمَ يُضَاعفُ: الحسَنَةُ بعشْر أمْثالِهَا إلى سَبْعمِائة ضِعْفٍ. قال اللَّه تعالى: إلَّا الصَّوْمَ فإنَّهُ لي وأنا أجْزي بِهِ؛ يدعُ شهْوتَهُ وطَعامَهُ مِنْ أجْلي. لِلصَّائمِ فرْحتَانِ: فرحة عند فطره،

(١٢٢٣) قوله: (العشر) أي الأواخر من رمضان (أحيا الليل) أي بالعبادة والذكر والصلاة وقراءة القرآن. قوله: (وأيقظ أهله) أي زوجاته رضي الله عنهن. وذلك دلالة لهن على محل الخير وعونًا لهن على تحصيله. (وشد المئزر) كناية عن الاجتهاد في العبادة والاستعداد لذلك. وأيضًا اعتزال النساء في هذه الأيام.

ومن فوائده: أن المرء مسئول عن أهله وذريته وفيه ما كان عليه النبي ﷺ من الاجتهاد في العبادة مع كونه معصومًا.

فَرْحةٌ عِنْدَ لقَاء رَبِّهِ. ولَخُلُوفُ فيهِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ ريحِ المِسْكِ» . [البخارى (١٩٠٤)، مسلم (١١٥١)]

١٢٢٤- وعنهُ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَين في سَبِيلِ اللَّهِ نُودِيَ مِنْ أَبْوابِ الجَنَّةِ: يَا عَبْدَ اللَّهِ هذا خَيْرٌ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَلاةِ دُعِيَ منْ باب الصَّلاةِ ومَنْ كانَ مِنْ أَهْلِ الجِهَادِ دُعِيَ مِنْ باب الجِهَادِ، ومَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيامِ دُعِيَ مِنْ باب الرَّيَّانِ، ومنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدقَةِ دُعِيَ مِنْ باب الصَّدقَةِ» . قال أبو بكرٍ (رضِيَ اللَّه عنْه): بأبي أَنت وأُمِّي يا رسولَ اللَّه، ما عَلى مَنْ دُعِيَ مِنْ تِلكَ الأَبْوابِ مِنْ ضَرُورةٍ، فهلْ يُدْعى أَحدٌ مِنْ تلك الأَبْوابِ كلِّها؟ قال: «نَعَم، وَأَرْجُو أَنْ تكُونَ مِنهم» . متفقٌ عليه . [البخارى (١٨٩٧)، مسلم (١٠٢٧)]

١٢٢٥- وعن سهلِ بنِ سعدٍ (رضِيَ اللَّه عنْه) عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «إِنَّ فِي الجَنَّة بابًا يُقَالُ لَهُ: الرَّيَّانُ، يدْخُلُ مِنْهُ الصَّائمونَ يومَ القِيامةِ، لا يدخلُ مِنه أَحدٌ غَيرهُم، يقالُ: أَينَ الصَّائمُونَ؟ فَيقومونَ، لا يدخلُ مِنهُ أَحدٌ غيرهم، فإذا دَخَلوا أُغلِقَ فَلَم يدخلْ مِنهُ أَحدٌ» . متفقٌ عليه . [البخارى (١٨٩٦)، مسلم (١١٥٢)]

١٢٢٦- وعَنْ أَبي سَعيدٍ الخُدْرِيِّ (رضِيَ اللَّه عنْه) قال: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ عبْدٍ يصُومُ يَومًا في سبيلِ اللَّه إِلَّا باعَدَ اللَّه بِذلك اليَوم وجهَهُ عَن النَّارِ سبعينَ خريفًا» . متفقٌ عليه . [البخارى (٢٨٤٠)، مسلم (١١٥٣)]

١٢٢٧- وعنْ أَبي هُرَيرةَ (رضِيَ اللَّه عنْه) عن النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا واحْتِسابًا، غُفِرَ لَهُ ما تَقَدَّمَ مِنْ ذنْبِهِ» . متفقٌ عليه . [البخارى (١٩٠١)، مسلم (٧٦٠)]

١٢٢٨- وعنهُ (رضِيَ اللَّه عنْه) أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إِذا جَاءَ رَمَضَانُ، فُتِّحَتْ أَبْوَابُ الجنَّةِ، وغُلِّقَت أَبْوَابُ النَّارِ، وصُفِّدتِ الشياطِينُ» . متفقٌ عليه . [البخارى (١٨٩٩)، مسلم (١٠٧٩)]

١٢٢٩- وعنهُ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ، فإِن غُبِّيَ عَليكم، فَأَكْمِلُوا

(١٢٢٤) **قوله**: (**لا يتقدمنَّ**) النهي للتحريم إلا ما كان نذرا أو قضاء أو كفارة أو وافق عادة. (**يصوم صومه**) أي له عادة في صيام أيام معينة كيومي الاثنين والخميس مثلاً.

ومن فوائده: حرمة الصوم قبل رمضان بيوم أو أكثر إلا لما تقدم. وفيه أن الزيادة في العبادة لابد أن تكون على وفق ما شرعه الشارع الحكيم.

(١٢٢٥) **قوله**: (**لا تصوموا قبل رمضان**) المراد منه النصف الأخير من شعبان.

(١٢٢٧) **قوله**: (**اليوم الذي يشك فيه**) أي يشك هل هو من شعبان أم من رمضان. وهو يوم الثلاثين من شعبان إذا شهد به من لا تثبت شهادته.

(١٢٢٨) **قوله**: (**هلال رشد وخير**) أي هذا هلال هدى وطاعة والرشد ضد الغي؛ لقوله: تعالى: ﴿قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَيِّ﴾ [البقرة :٢٥٦] .

(١٢٢٩) **قوله**: (**تسحروا**) الأمر للندب. ويحصل بقليل الطعام ولو جرعة ماء. **قوله**: (**بركة**) في الأجر

عِدَّةَ شَعبانَ ثَلاثينَ». متفقٌ عليه. وهذا لفظ البخاري وفي روايةِ مسلم: «فَإِن غُمَّ عَليكم فَصُوموا ثَلاثِينَ يَوْمًا». [البخارى (١٩٠٩)، مسلم (١٠٨١)]

٢١٨- باب الجود وفعل المعروف والإكثار من الخير في شهر رمضان والزيادة من ذلك في العشر الأواخر منه

١٢٣٠- عن ابنِ عباسٍ (رضِيَ اللَّه عنهما) قالَ: كانَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجودَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدُ ما يَكُونُ في رَمضانَ حِينَ يلْقَاهُ جبرِيلُ، وَكَانَ جِبرِيلُ يلقَاهُ في كُلِّ لَيلَةٍ مِنْ رمضَانَ، فَيُدَارِسُهُ القرْآنَ، فَلرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ يلقَاهُ جِبْرِيل، أَجْودُ بِالخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ المُرْسلَةِ. متفقٌ عليه. [البخارى (١٩٠٢)، مسلم (٢٣٠٨)]

١٢٣١- وعَنْ عائشةَ (رضِيَ اللَّه عنها) قالتْ: «كانَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ إذا دخَلَ العَشْرُ أَحيا اللَّيل، وأَيقَظَ أَهْلَهُ، وشَدَّ المِئْزَرَ». متفقٌ عليه. [البخارى (٢٠٢٤)، مسلم (١١٧٤)]

٢١٩- باب النهي عن تقدم رمضان بصوم بعد نصف شعبان إلا لمن وصله بما قبله أو وافق عادة له بأن كان عادته صوم الاثنين والخميس فوافقه

١٢٣٢- عن أَبي هُريرة (رضِيَ اللَّه عنه) عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يتَقَدَّمَنَّ أَحَدُكمْ رَمَضَانَ بِصَومِ يومٍ أَوْ يومَينِ، إِلَّا أَن يَكونَ رَجُلٌ كَانَ يصُومُ صَوْمَهُ، فَلْيَصُمْ ذلكَ اليوْمَ». متفقٌ عليه. [البخارى (١٩١٤)، مسلم (١٠٨٢)]

١٢٣٣- وعن ابنِ عباسٍ (رضِيَ اللَّه عنهما) قال: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ «لا تَصُومُوا قَبْلَ رَمَضَانَ، صُومُوا لِرُؤْيتِهِ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ، فَإِنْ حالَتْ دُونَهُ غَيَايةٌ فأَكْمِلوا ثَلاثِينَ يومًا». رواه الترمذي وقال:

والثواب أو تقوية على الصوم فتحصل البركة بكلاهما وكذا بالتقوي على العبادة والتسبب للذكر والدعاء وقت مظنة الإجابة وتدارك نية الصوم لمن أعقلها قبل أن ينام.

(١٢٣٠) قوله: (قدر خمسين آية) أي قراءتها.

ومن فوائده: تأخير السحور لكونه أبلغ في المقصود. وفيه رحمة النبي ﷺ بأمته وشفقته عليهم.

(١٢٣١) قوله: (يؤذن بليل) أي قبل طلوع الفجر الصادق. (يرقى) أي يصعد.

ومن فوائده: ندب الأذان للصبح قبل دخول وقته؛ ليستعد للصلاة بالغسل من الجنابة ونحو ذلك. وفيه جواز نسبة الإنسان إلى أمه.

(١٢٣٢) قوله: (فصل) أي الفاصل. (أكلة السحر) أي السحور. وفيه بيان أن السحور من خصائص هذه الأمة تفضل الله به عليها دون الأمم الأخرى.

(١٢٣٣) فيه استحباب تعجيل الفطر وكراهية تأخيره لمن تعمد ذلك.

حديث حسنٌ صحيحٌ . [الترمذى (٦٨٨)]

الغَيايَة : بالغين المعجمة وبالياءِ المثناةِ من تحت المكررةِ، وهِي : السَّحَابةُ .

١٢٣٤- وعنْ أَبي هُريْرَةَ (رضِيَ اللَّه عنْه) قال : قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ : «**إذا بَقِيَ نِصفٌ مِنْ شَعْبانَ فَلا تَصُومُوا**» . رواه الترمذي وقال : حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ . [الترمذى (٧٣٨)]

١٢٣٥- وَعَنْ أَبي اليَقظَان عمارِ بنِ يَاسِرٍ (رضِيَ اللَّه عنْهما) قال : مَنْ صَامَ اليَومَ الَّذِي يُشكُّ فِيهِ فَقَدْ عَصَى أَبَا القَاسِمِ ﷺ . رواه أبو داود، والترمذي وقال : حديثٌ حسن صحيحٌ . [أبو داود (٢٣٣٤)، الترمذى (٦٨٦)]

٢٢٠- باب ما يقال عند رؤية الهلال

١٢٣٦- عَنْ طَلْحَةَ بنِ عُبَيْدِ اللَّهِ (رضِيَ اللَّه عنْه) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ إِذا رَأَى الهِلالَ قَالَ : «**اللَّهُمَّ أَهِلَّهُ علَينَا بالأَمْنِ والإيمَانِ، وَالسَّلامَةِ والإسْلامِ، رَبِّي ورَبُّكَ اللَّه، هِلالُ رُشْدٍ وخَيرٍ**» . رواه الترمذي وقال : حديثٌ حسنٌ . [الترمذى (٣٤٥١)]

٢٢١- باب فضل السحور وتأخيره ما لم يخش طلوع الفجر

١٢٣٧- عنْ أَنسٍ (رضِيَ اللَّه عنْه) قال : قال رسولُ اللَّهِ ﷺ : «**تَسَحَّرُوا ؛ فَإِنَّ في السُّحُورِ بَرَكَةً**» . متفقٌ عليه . [البخارى (١٩٢٣)، مسلم (١٠٩٥)]

١٢٣٨- وعن زيدِ بن ثابتٍ (رضِيَ اللَّه عنْه) قال : تَسحَّرْنَا مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قُمْنَا إِلى الصَّلاةِ . قِيلَ : كَمْ كانَ بَيْنَهُمَا؟ قال : قَدْرُ خَمْسونَ آيةً . متفقٌ عليه . [البخارى (٥٧٥)، مسلم (١٠٩٧)]

١٢٣٩- وَعَنِ ابنِ عُمَرَ (رضِيَ اللَّه عنْهما) قالَ : كانَ لرسول اللَّه ﷺ مُؤَذِّنَانِ : بلالٌ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُوم . فَقَالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ : «**إِنَّ بلالاً يُؤَذِّنُ بِلَيلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حتَّى يُؤَذِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ**» . قَالَ : وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا إِلاَّ أَنْ يَنْزِلَ هذا وَيَرْقَى هذا . متفقٌ عليه . [البخارى (٦١٧)، مسلم (١٠٩٢)]

١٢٤٠- وعَنْ عمْرو بنِ العاصِ (رضِيَ اللَّه عنْه) أَنَّ رسول اللَّهِ ﷺ قالَ : «**فَضْلُ ما بينَ صِيَامِنَا وَصِيامِ أَهْلِ الكتاب أَكْلَةُ السَّحَرِ**» . رواه مسلم . [مسلم (١٠٩٦)]

(١٢٣٤) الرجل الآخر هو أبو موسى الأشعري رضي الله عنه.

(١٢٣٦) **قوله** : أقبل الليل من ههنا) أي من جهة المشرق. **قوله** : (**أدبر النهار من ههنا**) أي من جهة المغرب. (**أفطر الصائم**) أي صار مفطرًا شرعًا وإن لم يتناول شيئًا لخروج وقت الصوم وهو النهار بذلك. وفيه: تحديد الوقت الشرعي للإفطار.

٢٢٢- باب فضل تعجيل الفطر وما يفطر عليه وما يقوله بعد الإفطار

١٢٤١- عَنْ سَهْلِ بنِ سَعْدٍ (رضِيَ اللَّه عنْه) أَنَّ رسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لا يَزالُ النَّاسُ بخَيرٍ مَا عَجلوا الفِطْرَ». متفقٌ عليه. [البخارى (١٩٥٧)، مسلم (١٠٩٨)]

١٢٤٢- وعن أَبي عَطِيَّةَ قَالَ: دخَلتُ أَنَا ومسْرُوقٌ على عائشَةَ (رضِيَ اللَّه عنْها) فقَالَ لهَا مَسْرُوقٌ: رَجُلانِ منْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ كلاهُمَا لا يَأْلُو عَنِ الخَيْرِ: أَحَدُهُمَا يُعَجِّلُ المغْربَ والإِفْطَارَ، والآخَرُ يُؤَخِّرُ المغْرِبَ والإِفْطَارَ؟ فَقَالَتْ: مَنْ يُعَجِّلُ المَغْربَ وَالإِفْطَارَ؟ قالَ: عَبْدُ اللَّه - يعني ابنَ مَسْعودٍ - فَقَالَتْ: هكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يصْنَعُ. رواه مسلم. [مسلم (١٠٩٩)، أبو داود (٢٣٥٤)]

قوله: لا يَأْلُو، أَيْ لا يُقَصِّرُ في الخَيْرِ.

١٢٤٣- وَعَنْ أَبي هُريرَةَ (رضِيَ اللَّه عنْه) قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قال اللَّه عَزَّ وَجَلَّ: «أَحَبُّ عِبَادِي إِليَّ أَعْجَلُهُمْ فِطْرًا». رواه الترمذي، وقالَ: حَديثٌ حسنٌ. [الترمذى (٧٠٠)]

١٢٤٤- وَعنْ عُمر بنِ الخَطَّابِ (رضِيَ اللَّه عنْه) قَالَ: قال رَسولُ اللَّه ﷺ: «إِذا أَقْبَلَ اللَّيلُ مِنْ ههُنَا، وأَدْبَرَ النَّهَارُ مِن ههُنا، وغَرَبتِ الشَّمسُ، فَقَدْ أَفْطَرَ الصائمُ». متفقٌ عليه. [البخارى (١٩٥٤)، مسلم (١١٠٠)]

١٢٤٥- وَعَنْ أَبي إِبراهيمَ عبدِ اللَّهِ بنِ أَبي أَوْفى (رضِيَ اللَّه عنْهما) قالَ: سِرْنَا مَعَ رسولِ

(١٢٣٧) قوله: (يا فلان) الراجح أنه بلال رضي الله عنه. قوله: (السويق) قمح أو شعير يغلى ثم يطحن ويخلط بالماء أو بالسمن أو بالعسل والسمن.

(١٢٣٩) قوله: (رطبات) هو ثمر النخل ناضجا قبل أن يجفف ويبس. (تميرات) تصغير تمرات جمع تمرة. والتمر هو البلح اليابس. (حسا) شرب على مهل. (حسوات) جمع حسوة وهي المرة من الشرب.

(١٢٤٠) قوله: (يرفث) يتكلم بكلام فاحش بذيء. (يصخب) يتكلم بصوت مرتفع.

(١٢٤١) قوله: (لم يدع) أي لم يترك. قوله: (قول الزور) أي الكذب. قوله: (فليس لله حاجة) أي أن الله غني عن صيامه.

وفيه بيان أن أجر الصائم ينقص إذا ارتكب هذه الأشياء.

(١٢٤٢) فيه أن الصائم إن أكل أو شرب ناسيًا لا يفطر. سواء أكان صيامه فرضًا أو نفلًا حتى ولو تكرر ذلك منه.

(١٢٤٣) قوله: (أسبغ الوضوء) أي أتممه بغسل ما زاد على الفرائض من الغرة والتحجيل. (خلل بين الأصابع) بالتشبيك بينها حتى يصل الماء إلى كل مكان بينها وذلك في اليد والرجل. قوله: (إلا أن تكون صائما) أي بالغ إلا إذا كنت صائما فاكتف بفعل الفرض وهو الاستنشاق دون المبالغة لأن بالمبالغة يمكن أن يصل الماء إلى الجوف فاستثناه حالة الصوم.

(١٢٤٤) قوله: (جنب من أهله) أي من الجماع.

(١٢٤٥) وفيه: أن الجنابة قبل الصبح لا تفسد الصوم سواء أكانت من جماع أو احتلام قوله: (من غير

اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ صائمٌ، فَلَمَّا غَرَبتِ الشَّمسُ، قالَ لِبَعضِ الْقَوْمِ: «يَا فُلانُ انْزِلْ فَاجْدَحْ لَنا». ، فَقَال: يا رَسُول اللَّهِ لَوْ أَمْسَيتَ؟ قالَ: «انْزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا». قالَ: إِنَّ علَيْكَ نَهَارًا، قال: «انْزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا». ، قَالَ: فَنَزَلَ فَجَدَحَ لَهُمْ، فَشَرِبَ رسُولُ اللَّه ﷺ ثُمَّ قالَ: «إِذا رَأَيتُمُ اللَّيلَ قَدْ أَقْبَلَ مِنْ ههُنَا، فَقَدْ أَفْطَرَ الصَائمُ». وأَشارَ بِيَدِهِ قِبَلَ المَشْرِقِ. متفقٌ عليه. [البخارى (١٩٤١)، مسلم (١١٠١)]

قوله: اجْدَحْ - بجيم ثُمَّ دال ثم حاء مهملتين أَي: اخْلِطِ السَّوِيقَ بالماءِ.

١٢٤٦- وَعَنْ سَلْمَانَ بنِ عَامر الضَّبِّيِّ الصَّحَابِيِّ (رضِيَ اللَّه عنْه) عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «إِذَا أَفْطَرَ أَحَدُكُمْ، فَلْيُفطِرْ عَلى تَمرٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ، فَلْيُفطِرْ على مَاءٍ فَإِنَّه طَهُورٌ». رَوَاهُ أَبو دَاودَ والترمذي وقالَ: حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ. [أبو داود (٢٣٥٥)، الترمذى (٦٩٥)، ابن ماجه (١٦٩٩)]

١٢٤٧- وَعَنْ أَنَسٍ (رضِيَ اللَّه عنْه) قَالَ: كانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُفْطِرُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ عَلى رُطَبَاتٍ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ رُطَبَاتٌ فَتُمَيرْاتٌ، فإِنْ لَمْ تَكُنْ تُميرْاتٌ حَسَا حَسَواتٍ مِنْ ماءٍ. رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ. [أبو داود (٢٣٥٦)، الترمذى (٦٩٤)، أحمد (١٢٢٦٥)]

٢٢٣- باب أمر الصائم بحفظ لسانه وجوارحه عن المخالفات والمشاتمة ونحوها

١٢٤٨- عنْ أَبي هُرَيرَةَ (رضِيَ اللَّه عنْه) قالَ: قالَ رسولُ اللَّه ﷺ: «إِذا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحدِكُمْ، فَلا يَرْفُثْ وَلا يَصْخَبْ، فَإِنْ سَابَّهُ أَحَدٌ، أَوْ قاتَلَهُ، فَلْيَقُلْ: إِنِّي صائمٌ». متفقٌ عليه. [البخارى (١٨٩٤)، مسلم (١١٥١)]

١٢٤٩- وعنهُ قال: قال النبيُّ ﷺ: «مَنْ لَمْ يَدعْ قَوْلَ الزُّورِ والعمَلَ بِهِ فلَيسَ للَّهِ حَاجةٌ في أَنْ يَدَعَ طَعامَهُ وشَرَابهُ». رواه البخاري. [البخارى (١٩٠٣)]

٢٢٤- باب في مسائل من الصوم

١٢٥٠- عَنْ أَبي هُريرةَ (رضِيَ اللَّه عنْه)، عَن النبيِّ ﷺ قالَ: «إِذا نَسِيَ أَحَدُكم، فَأَكَلَ، أَوْ

حلم) أي احتلام. إذ جنابته ﷺ لا تكون بالاحتلام إذ الاحتلام من تلاعب الشيطان.

(١٢٤٦) قوله: (شهر الله المحرم) الإضافة إلى الله تعالى للتشريف والتفخيم. قوله: (بعد الفريضة) أي صلاة النفل والتطوع. وفي الحديث: بيان فضل الصيام في شهر المحرم وبيان فضل قيام الليل.

(١٢٤٧) قوله: (يصوم من شهر) أي صوم نفل وتطوع.

(١٢٤٩) قوله: (أيام العشر) هي العشر الأول من شهر ذي الحجة.

وفي الحديث: بيان فضل الأيام العشر الأول من ذي الحجة والثواب العظيم للعمل الصالح فيها. وفيه: بيان فضل الجهاد ومنزلة الشهادة في سبيل الله.

(١٢٥٠) قوله: (سئل عن صوم يوم عرفة) أي مكانته وماله من فضل. ويستفاد من الحديث فضل صيام

شَرِبَ، فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ، فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّه وَسَقَاهُ». متفقٌ عليه. [البخاري (١٩٣٣)، مسلم (١١٥٥)]

١٢٥١- وعن لَقِيطِ بنِ صَبِرةَ (رضِيَ اللَّه عنْه) قَالَ: قلتُ: يا رسول اللَّه أَخْبِرْني عَنِ الْوُضوءِ؟ قال: «أَسْبِغِ الْوضوءَ، وَخَلِّلْ بَيْنَ الأَصَابِعِ، وَبَالِغْ في الاسْتِنْشَاقِ، إِلَّا أَنْ تكُونَ صَائِمًا». رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. [أبو داود (١٤٢)، (٢٣٦٦)، الترمذي (٧٨٨)]

١٢٥٢- وعنْ عائشةَ (رضِيَ اللَّه عنْها) قَالَتْ: كانَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ يدْرِكُهُ الفَجْرُ وَهُوَ جُنُبٌ مِنْ أَهْلِهِ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ ويَصُومُ. متفقٌ عليه. [البخاري (١٩٢٦)، مسلم (١١٠٩)]

١٢٥٣- وعنْ عائشةَ وأُمِّ سَلَمَةَ (رضِيَ اللَّه عنْهما) قَالَتَا: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يُصْبِح جُنُبًا مِنْ غَيْرِ حُلْمٍ، ثُمَّ يصُومُ. متفقٌ عليهِ. [البخاري (١٩٣٠)، مسلم (١١٠٩)]

٢٢٥- باب بيان فضل صوم المحرَّم وشعبان والأشهر الحرم

١٢٥٤- عَنْ أَبي هُريرَةَ (رضِيَ اللَّه عنْه) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: «أَفْضَلُ الصِّيَامِ بعْدَ رَمضَانَ: شَهْرُ اللَّهِ المحرَّمُ، وَأَفْضَلُ الصَّلاةِ بَعْد الفَرِيضَةِ صَلاةُ اللَّيْلِ». رواه مسلم. [مسلم (١١٦٣)]

١٢٥٥- وعَنْ عائشةَ (رضِيَ اللَّه عنْها) قَالَتْ: لَمْ يَكُنِ النبيُّ ﷺ يَصُوم مِنْ شَهْرٍ أَكْثَرَ مِنْ شَعْبَانَ، فَإِنَّه كانَ يَصُوم شَعْبَانَ كلَّه.

وفي رواية: كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ إِلاَّ قَلِيلاً. متفقٌ عليه. [البخاري (١٩٧٠)، مسلم: (٧٨٢)، (١١٥٦)]

١٢٥٦- وعن مجِيبَةَ البَاهِلِيَّةِ عَنْ أَبِيهَا أَوْ عمِّها، أَنَّهُ أَتى رَسولَ اللَّه ﷺ، ثُمَّ انطَلَقَ فَأَتَاهُ بعدَ

يوم عرفة وذلك لغير الحاج أما الحاج فلا. كما يستفاد أن الأعمال الصالحة قد تغفر صغائر الذنوب المتعلقة بحق الله تعالى.

(١٢٥١) قوله: (عاشوراء) اليوم العاشر من شهر المحرم. وفيه: الأمر بصيام يوم عاشوراء على سبيل الندب المؤكد أكمل التأكد.

(١٢٥٣) قال رسول الله ﷺ ذلك عندما أمر بمخالفة أهل الكتاب، وأخبر أنهم يصومون عاشوراء.
قوله: (قابل) أي العام القابل. قوله: (لأصومنّ التاسع) مخالفة لأهل الكتاب لإفرادهم العاشر بالصوم.
وفي الحديث: استحباب صيام التاسع والعاشر من شهر المحرم. وفيه أيضًا استحباب مخالفة أهل الكتاب في أفعالهم وضابط ذلك لا يسع المقام ذكرها.

(١٢٥٤) قوله: (ستًا من شوال) أي ستة أيام. ولا يشترط التتابع فيها. ويستفاد منه أن من لم يصم رمضان أو بعضه أو كان عليه قضاء فقضاه في شوال لا يحصل له ذلك الفضل.

(١٢٥٥) قوله: (أنزل عليّ فيه) أي أنزل الوحي.

(١٢٥٦) قوله: (تعرض الأعمال) أي تعرضها الملائكة الحفظة أو غيرهم على الله تعالى. وفيه ما كان عليه النبي ﷺ من حرص على توخي الأعمال الفاضلة المقربة من الله.

سَنَة، وَقَد تَغَيَّرتْ حَالهُ وَهَيْئَتُه، فَقَالَ: يا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَا تعْرِفُنِي؟ قَالَ: «وَمَنْ أنتَ؟». قَالَ: أَنَا البَاهِلِيُّ الذي جِئتك عامَ الأَوَّلِ. قَالَ: «فَمَا غَيَّرَكَ، وقَدْ كُنتَ حَسَنَ الهَيئةِ؟». قَالَ: ما أَكلتُ طعامًا منذ فَارقْتُكَ إلاَّ بلَيْلٍ. فَقَال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَذَبْتَ نَفسَكَ». ثُمَّ قَالَ: «صُمْ شَهرَ الصَّبرِ، ويومًا مِنْ كلِّ شَهر». قال: زِدْني، فإنَّ بي قوَّةً، قَالَ: صُمْ يَوميْنِ». قال: زِدْني، قال: «صُمْ ثلاثَةَ أَيَّامٍ». ، قالَ: زِدْني. قال: «صُمْ مِنَ الحُرُمِ وَاتْرُكْ، صُمْ مِنَ الحرُمِ وَاتْرُكْ، صُمْ مِنَ الحرُمِ وَاتْرُكْ». وقالَ بِأَصَابِعِهِ الثَّلاثِ فَضَمَّهَا، ثُمَّ أَرْسَلَهَا. رواه أبو داود. [أبو داود (٢٤٢٨) وهو حديث ضعيف]

وشهرُ الصَّبرِ: رَمضانُ.

٢٢٦- باب فضل الصوم وغيره في العشر الأول من ذي الحجة

١٢٥٧- عن ابنِ عبَّاسٍ (رضِيَ اللَّه عنْهما) قالَ: قالَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ما مِنْ أيامٍ العَمَلُ الصَّالحُ فيها أَحَبُّ إلى اللَّهِ مِنْ هذِهِ الأَيَّامِ». - يعني: أَيامَ العشرِ - قالوا: يا رسول اللَّهِ وَلا الجهادُ في سبيلِ اللَّهِ؟ قالَ: «ولا الجهادُ في سبيلِ اللَّهِ، إلَّا رَجُلٌ خَرجَ بِنَفْسِهِ، وَمَالِهِ فَلَم يَرجِعْ منْ ذلك بِشَيءٍ». رواه البخاريُّ. [البخارى (٩٦٩)]

٢٢٧- باب فضل صوم يوم عرفة وعاشوراء وتاسوعاء

١٢٥٨- عنْ أَبي قتَادةَ (رضِيَ اللَّه عنْه) قَالَ: سئِل رسولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَوْمِ يوْمِ عَرَفَةَ؟ قال: «يكفِّرُ السَّنَةَ المَاضِيةَ وَالبَاقِيَةَ». رواه مسلمٌ. [مسلم (١١٦٢)]

١٢٥٩- وعنِ ابنِ عباسٍ (رضِيَ اللَّه عنْهما) أَنَّ رَسول اللَّهِ ﷺ صَامَ يوْمَ عاشوراءَ، وأَمَرَ بِصِيَامِهِ. متفقٌ عليه. [البخارى (٢٠٠٤)، مسلم (١١٣٠)]

١٢٦٠- وعنْ أَبي قَتَادةَ (رضِيَ اللَّه عنْه) أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ صِيَامِ يَوْمِ عاشُوراءِ، فَقَال: «يكفِّرُ السَّنَةَ المَاضِيَةَ». رواه مُسْلِمٌ. [مسلم (١١٦٢)]

١٢٦١- وعَنِ ابنِ عَبَّاسٍ (رضِيَ اللَّه عنْهما) قَالَ: قالَ رسُول اللَّهِ ﷺ: «لَئِنْ بَقِيتُ إلى قَابِلٍ لأصومنَّ التَّاسِعَ». رواهُ مُسْلِمٌ. [مسلم (١١٣٤)]

(١٢٥٧) قوله: (يتحرى) يتوخى ويطلب.

(١٢٥٨) فيه: أن من لم يعتد الاستيقاظ آخر الليل فعليه أن يوتر قبل أن ينام احتياطًا؛ لئلا يغلبه النوم ويفوت عليه الوتر.

(١٢٦٠) قوله: (صوم الدهر) أي كصوم العمر كله؛ لأن الحسنة بعشر أمثالها.

(١٢٦١) قوله: (من أي الشهر كان يصوم؟) أي ما هي الأيام التي كان يصومها؟. قوله: (لم يكن يبالي) أي لم يهتم بأيام مخصوصة في الشهر بل أي ثلاثة أيام.

٢٢٨- باب استحباب صوم ستة أيام من شوال

١٢٦٢- عَنْ أَبي أَيوب (رضِيَ اللَّه عنه) أَنَّ رسول اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَامَ رَمَضانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ كانَ كصِيَامِ الدَّهْرِ». رواهُ مُسْلِمٌ. [مسلم (١١٦٤)]

٢٢٩- باب استحباب صوم الاثنين والخميس

١٢٦٣- عن أَبي قَتَادَةَ (رضِيَ اللَّه عنه) أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الإِثْنَيْنِ فقالَ: «ذلك يَوْمٌ وُلِدْتُ فِيهِ، وَيَوْمٌ بُعِثْتُ - أَوْ أُنزِلَ عليَّ - فِيهِ». رواه مسلمٌ. [مسلم (١١٦٢)]

١٢٦٤- وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ (رضِيَ اللَّه عنه) عَنْ رسولِ اللَّهِ ﷺ قالَ: «تُعْرَضُ الأَعْمَالُ يومَ الاثنين والخميس، فَأُحِبُّ أَنْ يُعْرَضَ عملي وأَنا صائمٌ». رَواهُ التِرْمِذِيُّ، وقالَ: حديثٌ حَسَنٌ، ورواهُ مُسلمٌ بغيرِ ذِكرِ الصَّوْمِ. [الترمذى (٧٤٧)، ابن ماجه (١٧٤٠)]

١٢٦٥- وَعَنْ عائشةَ (رضِيَ اللَّه عنها) قَالَتْ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يَتَحَرَّى صَوْمَ الاثْنَيْنِ وَالخَمِيسِ. رواه الترمذيُّ وقالَ: حديثٌ حسنٌ. [الترمذى (٧٤٥)، النسائى (٢٣٦١)]

٢٣٠- باب استحباب صوم ثلاثة أيام من كل شهر

والأَفضلُ صوْمُها في الأَيام البِيضِ، وهِيَ: الثالِثَ عَشَرَ، والرابع عشَرَ. والخامِسَ عشَرَ. وقِيلَ: الثاني عشرَ، والثالثَ عشَرَ، والرابعَ عَشَرَ، والصحيحُ المَشْهُورُ هوَ الأَوَّلُ.

١٢٦٦- وعن أَبي هُريرةَ (رضِيَ اللَّه عنه) قَال: «أَوْصَاني خليلي ﷺ، بثَلاثٍ: صيَامِ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ مِن كلِّ شَهرٍ، وَرَكعَتَي الضُحى، وأَن أُوتِر قَبْلَ أَنْ أَنامَ». متفقٌ عليه. [البخارى (١١٧٨)، مسلم (٧٢١)]

١٢٦٧- وعَنْ أَبي الدَرْدَاءِ (رضِيَ اللَّه عنه) قَالَ: أَوْصَانِي حَبِيبي ﷺ بِثلاث لَنْ أَدَعهُنَّ ما عِشْتُ: بصِيامِ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ مِن كُلِّ شَهْر، وَصَلاةِ الضحَى، وَبِأَنْ لا أَنام حَتى أُوتِر. رواهُ مسلمٌ. [مسلم (٧٢٢)]

١٢٦٨- وَعَنْ عبدِ اللَّهِ بنِ عَمْرِو بنِ العاصِ (رضِيَ اللَّه عنهما) قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ:

(١٢٦٢) قوله: (إذا صمت من الشهر ثلاثا) أي إذا أردت أن تصوم ثلاثة أيام من الشهر.

(١٢٦٥) فيه: الحث على التعاون على الخير لتزداد الألفة والمحبة بين المسلمين.

(١٢٦٧) قوله: (أفطر عنكم الصائمون) أي أثابكم الله إثابة من فطر صائمًا. قوله: (الأبرار) الأتقياء الصالحون.

وفي الحديث إشارة إلى أن على رب البيت إحضار ما سهل وأن ذلك لا ينافي الجود؛ لأن سعدًا - رضي الله عنه - كان من أجود الناس.

«صومُ ثلاثةِ أيّامٍ من كلّ شَهرٍ، صومُ الدهرِ كُلِّهِ». متفقٌ عليه. [البخارى (١٩٧٥)، مسلم (١١٥٩)]

١٢٦٩- وعنْ مُعاذةَ العَدَوِيَّةِ أنَّها سَأَلَتْ عائشةَ (رضِيَ اللَّه عنْها): أكانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يصومُ مِن كُلِّ شَهرٍ ثلاثةَ أيّامٍ؟ قالَت: نَعَمْ. فَقُلْتُ: منْ أيِّ الشَّهْرِ كَانَ يَصُومُ؟ قَالَتْ: لَمْ يَكُن يُبَالي مِنْ أيِّ الشَّهْرِ يَصُومُ. رواهُ مسلمٌ. [مسلم (١١٦٠)]

١٢٧٠- وعنْ أبي ذَرٍّ (رضِيَ اللَّه عنْه) قَالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا صُمْتَ مِنَ الشَّهرِ ثلاثًا، فَصُمْ ثَلاثَ عَشرَةَ، وَأَرْبعَ عَشرَةَ، وخَمْسَ عَشرَةَ». رواه الترمِذيُّ، وقال: حديثٌ حسنٌ. [الترمذى (٧٦١)، النسائى (٢٤٢٤)]

١٢٧١- وعنْ قتادَةَ بن مِلحَانَ (رضِيَ اللَّه عنْه) قَال: كانَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ يأْمُرُنَا بِصِيَامِ أَيَّامِ البيضِ: ثَلاثَ عشْرَةَ، وأَرْبَعَ عَشْرَةَ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ. رواهُ أَبُو داودَ. [ابو داود (٢٤٤٩)، النسائى (٢٤٣٢)]

١٢٧٢- وعنِ ابنِ عبَّاسٍ (رضِيَ اللَّه عنْهما) قال: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ لا يُفْطِرُ أَيَّامَ البِيضِ في حَضَرٍ وَلا سَفَرٍ. رواهُ النسَائي بإسنادٍ حَسنٍ. [النسائى (٢٣٤٥)]

٢٣١- باب فضل من فطَّر صائمًا وفضل الصائم الذي يؤكل عنده ودعاء الآكل للمأكول عنده

١٢٧٣ - عنْ زَيد بنِ خالدٍ الجُهَنيِّ (رضِيَ اللَّه عنْه) عَن النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «مَنْ فَطَّرَ صَائمًا، كانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ غَيرَ أَنَّهُ لا يَنْقُصُ مِنْ أَجرِ الصَّائمِ شيءٍ». رواه الترمذي وقالَ: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[الترمذى (٨٠٧)]

١٢٧٤ - وعَنْ أُمِّ عمَارَةَ الأَنْصارِيَّةِ (رضِيَ اللَّه عنْها) أَنَّ النبيَّ ﷺ دخَلَ عَلَيْها، فقدَّمَتْ إِلَيْهِ طَعَامًا، فَقالَ: «كُلي». فَقالَت: إِنِّي صائمةٌ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الصَّائمَ تُصلِّي عَلَيهِ الملائِكَةُ إذا أُكِلَ عِندَهُ حتَّى يَفرغُوا - وَرُبَّما قال: حَتَّى يَشْبَعُوا». رواهُ الترمذيُّ وقال: حديثٌ حسنٌ.

[الترمذى (٧٨٥)]

١٢٧٥ - وعَنْ أَنسٍ (رضِيَ اللَّه عنْه) أَنَّ النبيَّ ﷺ جَاءَ إِلى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ (رضِيَ اللَّه عنْه)

(١٢٧٢) قوله: (لوجبت) أي فرضت.

(١٢٧٣) قوله: (أفضل) يعني أكثر ثوابًا عند الله. قوله: (المبرور) يعني هو الذي لا يرتكب صاحبه فيه معصية ولو صغيرة.

(١٢٧٤) قوله: (فلم يرفث) بضم الفاء يعني لم يلغ. قوله: (لم يفسق) أي بارتكاب كبيرة أو إصرار على صغيرة.

فَجَاءَ بِخُبْزٍ وَزَيْتٍ، فَأَكَلَ، ثُمَّ قالَ النبيُّ ﷺ: «أَفْطَرَ عِندكُمُ الصَّائمونَ، وأَكَلَ طَعَامَكُم الأَبْرَارُ، وَصَلَّتْ عَلَيكُم المَلائِكَةُ». رواهُ أبو داود بإسنادٍ صحيحٍ. [أبو داود (٣٨٥٤)]

* * *

كتاب الاعتكاف

٢٣٢- باب الاعتكاف في رمضان

١٢٧٦- عنِ ابنِ عُمَرَ (رضِيَ اللَّه عنهما) قالَ: «كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يَعتَكِفُ العَشْرَ الأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ». متفقٌ عليه. [البخارى (٢٠٢٥)، مسلم (١١٧١)]

١٢٧٧- وعنْ عائشةَ (رضِيَ اللَّه عنها) أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يَعْتَكِفُ العَشْرَ الأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضانَ، حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّه تعالى، ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزواجُهُ مِنْ بعْدِهِ. متفقٌ عليه. [البخارى (٢٠٢٦)، مسلم (١١٧٢)]

١٢٧٨- وعَنْ أبي هُريرةَ (رضِيَ اللَّه عنْه) قالَ: كانَ النبيُّ ﷺ يَعْتَكِفُ في كُلِّ رَمَضَانَ عَشَرةَ أيَّامٍ، فَلَمَّا كَانَ العَامُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ اعْتَكَفَ عِشرِينَ يَوْمًا. رواه البخاريُّ. [البخارى (٢٠٤٤)، مسلم (١١٧٣)]

* * *

(١٢٧٦) قوله: (نرى) يعني نعتقد.
(١٢٧٨) قوله: (تعدل) يعني تماثل.